

دِلْخُوصِي وَ دِلْخُونِي

نَظْمٌ فِي الْفَرَائِضِ وَالْأُصُولِ وَالْقَوَاعِدِ وَالْمُصْطَلَحِ وَالنَّحْوِ

بِقَامِ
الدُّكْتُور حَمَّام المطيري
كِتَابَةُ السَّرِيعَةِ - جَامِعَةُ الْكُوفَةِ

جَامِعَةُ الْكُوفَةِ الْإِسْلَامِيَّةُ

رواية المؤذن في حلقة الفتوح

نظم في الفرائض والأصول والقواعد والمصطلح والتحو

بقام
الدكتور حامد المطيري

كلية التربية - جامعة الكويت

دار النشر الإسلامية

جَمِيعُ الْحُقُوقِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

١٤٩٥ هـ - ٢٠٠٤ م

شركة دارالبسات الإسلامية

لِلطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م.

أُسْرَارِ اشْيَعِ رَزْيِي دَسْقِيَّة حَرَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى سَنَة ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م

بَيْرُوْت - لِجَنَانٍ صَرْبٌ: ١٤/٥٩٥٥ هـَاقِفٌ: ٧٠٢٨٥٧

فَاکسٌ: ٢٠٤٩٦٣ / ٩٦١١ e-mail: bashaer@cyberia.net.lb

رواية المتن ونيلان الفنون

تُنشر في المعرض والأصول والقواعد وأصطلاح والتَّحرِير

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ
رَبِّ الْجَمَائِلِ

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على النبي الأمين وآله وأصحابه أجمعين.

وبعد:

فهذه (روائع المتنون وبدائع الفنون)، وهي خمس منظومات علمية في خمسة فنون، هي:

١ - العذب القراء في علم الاصطلاح: في نظم مصطلح علم الحديث.

٢ - السعي الحيث إلى فقه المواريث: في نظم علم الفرائض.

٣ - الوصول إلى نظم الأصول: في نظم أصول الفقه.

٤ - الإبريز في نظم الوجيز: في نظم كتاب الوجيز للبرنوبي في القواعد الفقهية.

٥ - رائعة الابتداء في نظم الأجرمية وقطر الندى: في علم النحو.

وقد طلب مني أخي الشيخ الفاضل والمحقق الكامل الأديب الأريب المؤرخ، محمد بن ناصر العجمي، أن أعهد إليه بها ليقوم بنشرها والعناية بها كرماً منه وتفضلاً، وحرضاً منه على نشر كل ما يخدم العلوم الشرعية والعربية كعادته.

فبادرت إلى تحقيق رغبته – مع رفضي قبل ذلك العروض التي عرضها عليّ بعض أصحاب المطابع لعدم تفرّغي لمراجعتها وتصحيحها – ولم أستطع رفض طلب محمد الذي أحببته منذ عرفته سنة ١٤٠٧هـ في درس شيخنا العلّامة الفقيه محمد بن سليمان الأشقر، وكان يشرح كتاب (نيل المأرب شرح دليل الطالب) للتغلبي، الذي أخرجه شيخنا الأشقر وحققه، وقد ظلت الأخوة بيني وبين الأخ محمد العجمي منذ تلك الأيام لا تزداد مع الأيام إلّا رسوحاً، فكان كما قال الأول:

صديق لا يغّيره صباحٌ عن الخلق الجميل ولا مساءٌ
وقد ألح علىي أن أذكر في هذه المقدمة قصة كل نظم من هذه المنظومات، إذ كان يعلم أن لكل نظم منها مناسبة، ولم أكن أرى لذلك داعياً، غير أنه أبى عليّ إلّا أن أذكرها لشغفه بكل نادرة طريفة، وقصة طريفة، كما هو دأب أهل الأدب والتاريخ ومحمد إمام فيهما.

وقد كنت منذ الصغر شغوفاً بحفظ الشعر والعناء به وقرضه وحفظ المنظومات العلمية، حتى حفظت المعلقات السبع وكثيراً من الشعر الجاهلي والإسلامي، كما حفظت منظومة الإمام الصناعي (بغية الآمل) في علم أصول الفقه وهي نحو خمسمائة بيت، وحفظت نحو خمسمائة بيت من ألفية ابن مالك أي قسم النحو منها، والرحيبة في الفرائض، والمنظومة البيقونية في علم الحديث، ومنظومة السعدي في القواعد الفقهية، إلى غير ذلك من المنظومات.

وقد أدركت ما في بعضها من عسر على طلّاب العلم في هذا العصر، إذ لكل عصر لغته وأسلوبه، ولم تعد تلك المنظومات على أهميتها تفي بالغرض، إذ أصبحت الحاجة شديدة للعناية بفن المنظومات العلمية والتأليف فيه بأسلوب سهل جديد عصري، مع المحافظة على المضمون

العلمي ، ليكون ذلك أدعى لحفظها والعناية بها بعد عزوف طلّاب العلم في هذا العصر عن حفظ المتنون والمنظومات العلمية القديمة .

وقد كنت أرى في بعض تلك المنظومات خللاً من جهة النظم ، حيث يكثر فيها الحشو من أجل إقامة البيت وزنه كما في الرحيبة ، فكان يقع في نفسي أن لو تجنب أصحابها مثل هذه العيوب لجاءت أجمل وأحسن وأكمل ، حتى أتذكر قول الحريري في ملحته :

وإن تجد عيًّا فسد الخلا فَجَلَّ مَنْ لَا عِيبٌ فِيهِ وَعَلَا

وقد كان أول نظم نظمته (العذب القراح) ثم (إمبريز) سنة ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م بطلب من أحد طلابي النجباء ، حيث رغب إلى بنظم علم مصطلح الحديث بعد أن قرأ على هذا الفن ، ورأى أنه لو كان فيه نظم وسط أخضر من ألفية العراقي والسيوطى وأوفر من البيقونية ، يحوي أهم ما يحتاجه طالب هذا العلم من مصطلحاته وقواعدе لكان ذلك أرقى بطلاب العلم في هذا العصر وأوفق ، فبادرت إلى تحقيق رغبته إذ أحسّ هو بما كنت أشعر أنا به من قبل من ضرورة وضع منظومات علمية تناسب قدرات أهل هذا العصر و حاجاتهم وظروفهم .

وبعد مدة من وفاة شيخنا العلّامة محمد بن سليمان الجراح رحمه الله ، اقتربت على خاصة طلابه قراءة شيء من الفنون على أخيه الأكبر الشيخ الأديب المعمر : إبراهيم بن سليمان الجراح ، وكان حينها في عزلة لا يستطيع أحد من طلاب العلم معها الاستفادة من علمه والقراءة عليه .

فقال لي الأخ د/ وليد المنيس : إنّ الشيخ لن يقبل ذلك ، فقد حاولت معه من قبل فلم أفلح . فقلت : سأحتال عليه كما هي طريقة أهل الحديث !

وأخبرت الشيخ وليد أنَّ لدى منظومات سأَتَخَذُها وسيلة للقراءة على الشيخ إبراهيم، فقال: لن يرض منك إلَّا أن تدفعها إليه ليقرأها وحده ثم يردها عليك، فإنْ وُقِّفتَ في إقناعه فستقرؤُها عليه معاً.

فأتت الشِّيخ إبراهيم عصر الأربعاء ٢ ربيع الآخر سنة ١٤١٨ هـ في مسجده وكان بيده كتاب مقامات الحريري يقرأ فيه، فسلَّمَت عليه فقلت له: يا شِيخ إبراهيم، لدى نظم في علم المصطلح أحبَّتْ منك أن تاذن لي بقراءته عليك لتقوَّمْ أوده وتقييم عوجه. فقال: هات النظم وأنا أقرأه ثم أرده إليك.

فقلت: لن يطيب خاطري يا شِيخ إبراهيم حتى أقرأه أنا عليك لاستفادة من ملحوظاتك وعلمك، فما زلت به أحُج بالطلب ويصرَّ على الرفض حتى وافق ورضي بالقراءة عليه، فخشيت إن أنا أخرت الأمر حتى يحضر الأخ وليد المنيس القراءة أن يغيِّر الشِّيخ رأيه ويرفض، فغمضت الفرصة وأخرجت المنظومة فأخذت أنشدها بصوت عالٍ ليسمعها الشِّيخ، حتى خرج من المسجد بعض من كان فيه ممن كانوا يقرأون القرآن من شدَّة الإزعاج بعد أن رموني بأبصارهم رجاءً أن أغضَّ من صوتي ليكملا وردهم، غير أنني تجاهلت نظراتهم رجاءً أن يراعوا مثل هذا الظرف الطارئ، فأنا غريب والشِّيخ عسير والله عفوٌ غفور!

وما زلت أترَّثُ بها حتى طرب لها وأعجب بها واستحسنها، وأخذت يسأل عن معاني بعض أبياتها فأعيدها، وسأل متعجبًا: أهذا النظم لك؟ قلت: نعم، فدعا لي، ثم قرب أذان المغرب وقد بقي نصف المنظومة، فقلت له: سأَتَيك غداً من أجل إكمالها فوافق، فأتيته من الغد بعد العصر فكانه كان يتظاهرني وشعرت أنه كان أكثر سروراً برؤيتي هذه المرة منه بالأمس، فأكملت عليه قراءتها وزدت في آخرها بيتاً فيه ذكر قراءتي لها عليه، فقال: لا داعي

لهذا، فقلت له: هل قرأتها عليك أم لا؟ فرضي وقد أدرك قصدي من القراءة عليه.

ثم قلت له بعد الفراغ من المصطلح: إنّ لدى نظاماً آخر في القواعد الفقهية وأريد قراءته عليك؟ فقال: يا ولدي اللي (الذي) عندي عندك، ولا تحتاج أن تقرأ علي، وأخذ يبني على المنظومة، فلما رأى إصراري وافق فقرأتها عليه عصر السبت ٥ ربيع الآخر سنة ١٤١٨هـ، فاستحسنها وأخذ يدعوا لتنظيمها.

فلما التقيت بالأخ الفاضل د/ وليد المنيس بادرني بالسؤال عن الموضوع وأخبرني أنه كان يدعو لي طول الوقت – لما يعلمه من حال الشيخ إبراهيم وامتناعه عن التصدّي للتدرис – فأخبرته بأنني قرأت المنظومات على الشيخ، غير أنني خشيت أن يغيّر الشيخ رأيه إن أنا لم أبادر بقراءتها عليه، فضحك الأخ وليد وعجب لصنيعي.

وقد طلب مني بعد ذلك د/ وليد المنيس أثناء وجودي في إنجلترا لتحضير رسالة الدكتوراه أن أنظم دليلاً للطالب للشيخ مرعي الكرمي في فقه الحنابلة حين أجده فرصة سانحة لذلك في الغربة، وعزمت النية على تلبية رغبته؛ لما له من مكانة كبيرة في نفسي عبرت عنها بقصيدي البايثة في الثناء على نبل أخلاقه وكرم طباعه التي منها:

وحاز علينا ذرا العلیاء والرتب	إلى الذي سادنا في العلم والأدب
إلاً تهَلَّ وجهاً عادة العرب	إلى الصديق الذي مازرته أبداً
من غير ما رغب فيها ولا رهب	تحية من صميم القلب صادقة
كأنها قطع الألماس في الذهب	وهذه دررٌ - أهديك - فاخرةٌ
تهتزَّ غانية من نسوة الطربِ	إنَّ الكريم طروب للثناء كما

فاجتهدت في تحقيق طلبه فلم تجد القرىحة مني بشيء حتى غدا نقل
جبل من مكانه أهون على من نظم بيتهن من دليل الطالب ، وحتى صرت أميل
إلى تصديق قول العرب : إنَّ للشعر شيطاناً ، وإنَّ لكل شاعر رثىً من الجن إذا
حضر حاج الشعر وإذا غاب هجع !

وقد صادف ونحن في مدينة برمنغهام — حيث الجالية الإسلامية هي
الأكبر في أوروبا كلها ، ويوجد فيها جالية كبيرة من الإخوة اليمانيين ، ويعد
مركزهم الإسلامي (أمانة معاذ الخيرية) من أكبر وأنشط المراكز هناك — أن
زار المركز الشيخ الأديب الفقيه الفرضي علي بن سالم بن سعيد بن بكر
— الحضرمي بلداً الشافعي مذهبًا السنّي عقيدة — مدة عشر أيام ، وأقيمت له
محاضرات شرح فيها الرحيبة في علم الفرائض .

وقد أخبرني إمام المركز الإسلامي الشيخ الأديب الخطيب الأخ
الفاضل محمد الحبر — ابن شيخنا العلامة الأديب المفسّر يوسف الحبر نور
الدائم — أنَّ الشيخ الحضرمي رأني في المسجد أول مرة حين قدومه قبل أن
أتعرّف إليه ، فقال للأخ الحبر : قفا هذا الرجل قفا طالب علم !!

فدهش الأخ الحبر من فراسة الشيخ الحضرمي ، فقال له : صدقت
ياشيخ سالم ، هذا الشيخ حاكم من أهل الكويت وهو يحضر رسالة
الدكتوراه في السنة النبوية وشبهات المستشرقين ، فسلمت عليه وترعرفت إليه
وأصبحنا متلازمين طول المدة التي قضاهما بيننا يحرص على زيارتي له ،
ويأنس بي لما يشعر به من الغربة وانشغال أهل البلد عنه في أعمالهم أكثر
الوقت .

وفي يوم من الأيام وهو يشرح الرحيبة وبين يديه جمع من أهل المسجد
وطلاب العلم ، دخلت وصلّيت تحية المسجد — وكنت للتّو قد فرغت من

تسليم الرسالة إلى الجامعة للمناقشة ولم أنم منذ فترة طويلة — وجلست خلف الشيخ الحضري واتكأت على المنبر واسترخت، فلم أشعر إلاً والشيخ يلتفت إليَّ ويقول مازحاً: هل نوَّجه السؤال للشيخ حاكم وإن كنا لا ندري ما الذي درسه الشيخ حاكم في مكة؟

فقلت له وقد أخذتني الحمية والأنفة: وجَّه سؤالك للطلاب أمامك! فضحك.

فلما انتهى الدرس رجعت إلى سكني — غرفة صغيرة مستأجرة عند امرأة بريطانية عجوز ولم يكن معها من كتب إِلَّا كتب اللغة الإِنجليزية — فأردت الخلود إلى الراحة والنوم فلم أستطع، فقد حضر شيطان الشعر على غير موعد، فلم أنم إِلَّا قبيل الفجر بعد أن نظمت نحو مائة بيت في الفرائض! ثم أكملتها من الغد عشرين بيتاً، واتصلت ظهراً بالشيخ الحبر وقلت له: أخبر الشيخ الحضري أنني سأقرأ عليه اليوم نظماً في الفرائض، فقال الحبر: أي نظم تعني؟ فقلت: انتظر حتى نلتقي.

فأخبر الحبر الشيخ الحضري بالموضوع فقال: لعله يريد قراءة الرحيبة؟ ثم جئت العصر فضحك حين رأي و قال: ما عندك؟ قلت: سأقرأ عليك الرحيبة ومنظومة أخرى في الفرائض، فلما فرغت من الرحيبة وشرعت في قراءة منظومتي في الفرائض بدا عليه من عوارض العجب والدهشة والإعجاب ما لا يوصف، فلما بلغت قولي:

نظمتها وليس ثمَّ دفترُ
بجانبي وليس ثمَّ مصدرٌ
والحفظُ والإتقانُ والإلمامُ
إنما التوفيقُ والإلهامُ
حتى استقامَ نظمُهالي ظهراً
والأخذُ من فم الشيخ دهرًا
في الأرض مالكُ سواه والسماء
فالحمدُ لله ربِّ الملكِ وما

فَالْمَلِكُ الْقَيْوُمُ ذَاكَ اللَّهُ
وَإِنَّمَا إِلَّا إِنْسَانٌ إِمَامًا حَارِثٌ
وَلِيَسْ ثَمَّ وَارِثٌ سَوَاءُ
فِي الْمَالِ أَوْ عَلَى الْمَجَازِ وَارِثٌ
طَرَبٌ طَرِيبًا شَدِيدًا وَقَالَ: هَذِهِ وَاللَّهِ بِرَاعَةُ الْأَسْتَهْلَالِ وَحْسَنُ التَّخْلُصِ!
فَلَمَّا بَلَغَتْ قَوْلِي:

تَمَّتْ فَإِنْ أَجَازَهَا الْيَمَانِيُّ
أَجْزَتْهَا مِنْ بَعْدِهِ إِلَّا
الْحَضْرَمِيُّ الْعَالَمُ الرَّبَانِيُّ
نَظَمَتْ نَظَمًا ثَانِيًّا مَجَالًا

قال بأعلى صوته في المسجد: أجزتها أجزتها، وعلى
شرحها. وسمّاها: (السعي الحيث إلى فقه المواريث)، واستحسنها جدًا
حتى فضلها على غيرها مما نظم في هذا الفن، وأخذ منها نسخة فقرأها في
درسه، ووعد بشرحها وإرسال الشرح إلى كي أطبعه، غير أنّي لم أره بعد
تلك الزيارة، وقد ذكر أنّ أحد شيوخ شيوخه في حضرموت حدثت له قصة
نحو هذه، فقد كان في درس في علم الفرائض فأخذته سنة فرآه الشيخ فوجئ
إليه السؤال فانتبه الطالب من غفوته فقال: هل تريدون الجواب نثراً أم شعرًا،
فما أتي الغد إلّا وقد جاء بالجواب شعرًا فيما سُئِلَ عنه بالأمس نثراً؟!

لَا تَكُنْ مُحْتَقِرًا شَأْنَ امْرَئٍ رِبِّمَا كَانَ مِنَ الشَّأْنِ شَوْؤُنٌ!

وقد يسر الله لي بعد ذلك إكمالها وضم كل الأبواب التي لم تكن في
الأصل إليها حتى لا يحتاج طالب هذا الفن إلى غيرها، وما زلت أعجب
كيف جادت القرية بها، ولو أردت اليوم إضافة بيت واحد عليها ما
استطعت إلّا بشق النفس، وإنما يعرف حقيقة ما أقول من عالج الشعر
وفرضه.

ثُمَّ لما يسر الله لي الرجوع من إنجلترا شرعت في نظم الدليل وقطعت
فيه شوطاً، غير أنه عرضت لي عوارض حالت بيني وبين إتمامه ويسر الله

أثناءها نظم (الوصول إلى نظم الأصول) في أواخر سنة ١٤٢٣ هـ—٢٠٠٢ م، ثم طلب مني بعض الإخوة النجباء وأهل العلم الفضلاء نظم النحو نظماً وسطاً لكون ألفية ابن مالك طويلة، وفيها ما لا يحتاج إليه خاصة الخاصة فضلاً عن العامة، ونظم العمريطي للأجرورية لا يفي بحاجة طالب العلم، فرأيت الجمع بين الأجرورية وقطر الندى في نظم وسط، فيسر الله (رائعة الابتداء في نظم الأجرورية وقطر الندى) في أربعينات وخمسينيات أرجو أن تكون وافية كافية لغير المتخصصين في العربية.

وفي يوم الفراغ منها وقبل أن أختتمها اتصل بي الأخ الفاضل د/عصام الغريب بعد طول عهد فقال لي: رأيت البارحة رؤيا تخصك أحببت أن أقصها عليك! قلت: رؤيا خير إن شاء الله. قال: رأيت العلامة محمود شاكر — رحمة الله — في المنام وهو يهديك كتاباً مخطوطاً بخط فارسي جميل وقال: هذا لك، حتى أنا غبطناك على الهدية.

فلما فرغ من قص رؤياه قلت له: لا أدري عن تعبييرها شيئاً، غير أنك اتصلت بي وأنا الآن على وشك الفراغ من منظومة في النحو ..

وبينظم (رائعة الابتداء) الخامسة المنظومات العلمية، اكتملت هذه الألفية، إذ بلغ مجموع أبياتها كلها ألف بيت تقريباً، فمن حفظها وأتقنها لم يحتاج إلى غيرها من منظومات المتنون في هذه الفنون.

هذا وأسائل الله عزّ وجلّ أن يجزي أخي الشيخ محمداً عنّي خير الجزاء، فلو لاه لظلّت هذه المنظومات حبيسة عالم المخطوطات، كما أسأله سبحانه أن ييسر لي شرحها، وأن ينفع بها، وأن ييسر إكمال نظم دليل الطالب.

وقد أجزت أهل العصر كافة رواية هذه المنظومات عنّي، وأجزت أهل

العلم خاصة إصلاح ما يرونه خطأً مطبعيًّا أو خطأً علميًّا، فالعلم رحم بين أهله.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ وَمَنْ وَالَّهُ، وَاهتَدِ بِهَذَا وَاتَّبِعْ
خَطَاهُ، مَا بَرَقَ فِي سَمَائِهَا الْبَرْقُ، وَغَرَّدَتْ عَلَى أَغْصَانِهَا الْوَرْقُ.

الكويت

صباح يوم الجمعة

١٧ ذو القعدة ١٤٢٤ هـ

الموافق ٩/١/٢٠٠٤ م

السعى الحثيث
إلى فقه المواريث

السعي الحثيث إلى فقه المواريث

المقدمة

الحمدُ لِلَّهِ عَلَى التَّوْفِيقِ
فَهَذِهِ مَنْظُومَةٌ عَزِيزَةٌ
فِي لَيْلَةٍ لِمَا سَأَلْنِي الْفَاضِلُ
وَظَنَّ أَنَّ الصَّمَتَ كَانَ عَجْزاً
وَمَا دَرِي الشَّيْخُ الْيَمَانِيُّ أَنِّي
وَهَذِهِ أُولُو نَظَمٍ يَنْظِمُونَ
أَوْ دَعْتُهَا أَصْوَلَ وَالْفَوَائِدَ
حَتَّى غَدَتْ كَالدَّرَةِ الْمَصْوُنَةِ
نَظَمَهَا وَلَيْسَ ثَمَّ مَصْدُرٌ
وَإِنَّمَا التَّوْفِيقُ وَالْإِلْهَامُ
وَالْأَخْذُ مِنْ فِيمَا الشَّيْخُ دَهْرًا
فَالْحَمْدُ لِلَّهِ لِهُ الْمُلْكُ وَمَا
فِي الْمَلْكِ الْقَيُّومُ ذَاكُ اللَّهُ
وَإِنَّمَا إِلَّا إِنْسَانٌ إِمَّا حَارِثٌ

لِلنَّظَمِ فِي الْعِلْمِ مَعَ التَّحْقِيقِ
نَظَمَهَا فِي مَدَةٍ وَجِيزةٍ
فِي فَنَّهَا وَظَنَّ أَنِّي جَاهِلُ
حَتَّى أَتَى الْجَوابُ مِنِي رَجْزًا
حَرَثُ مِنَ الْفَنُونِ كُلَّ فَنٍّ
فِي بَابِهَا فِي الْغَرْبِ فِيمَا أَعْلَمُ
فِي فَنَّهَا لَا الْحَشُوَّ وَالْزَوَائِدَا
حَاوِيَةٌ فِي نَظَمَهَا فَنُونَةٌ
بِجَانِبِي وَلَيْسَ ثَمَّ مَصْدُرٌ
وَالْحَفْظُ وَالْإِتْقَانُ وَالْإِلْمَامُ
حَتَّى اسْتَقَامَ نَظَمُهَا لِي ظَهَرَا
فِي الْأَرْضِ مَالِكُ سُوَاءُ وَالسَّماَءَةُ
وَلَيْسَ ثَمَّ وَارِثٌ سُوَاءُ
فِي الْمَالِ أَوْ عَلَى الْمَجَازِ وَارِثُ

أسباب الميراث وشروطه وموانعه

إمكاح أو ولاءً أو نسب
لوارث وثبت الوفاة
وواجب تحقق من حاله
قتل ورق واختلاف الدين
هذا وللميراث لا بد سبب
وشرطه أن تثبت الحياة
لمالك يراد قسم ماله
ومانع الميراث في التدوين

أقسام الورثة

محدداً مقداره وبعض
غير مقدر له نصيبا
فالوارثون حظ بعض فرض
يأخذ ما بقي له تعصيما

الوارثون من الرجال

في العد إن شئت وإما تسعه
وهذا ذكرهم على التسهيل
والزوج والأخ ولو من أم
والمعتقل المؤلى الذي لم يحجب
وابن وابن الابن مهمان زلا
كذا لأم وابن إخوة النسب
وكابن عم ابن ابن العم
ويحجب الأبعد أدناهم سبب
وابن آخر أولى به من عم
ووارث الذكور إما سبعة
بحساب الإجمال والتفصيل
أب وعم وابن وابن العم
وابن الأخ المذلي إليه بالأب
أو قبل أب ثم أبوه لو علا
ثم أخي شقيق أو أخي لأب
وعم العم أيضاً مثل العم
ما داموا يدخلون إليه بالنسبة
فيحجب العم هنا ابن العم

الوارثات من النساء

ممّن لهن فرض من الميراث
والأخ والأخت والزوج ولو في العد
وهذا حصر أسماء الإناث
الأم والبنات كذاك الجدة

والأخْتُ من أبٍ فَقْطَ كَالأخْتِ
يَأْتِيكَ تَفْصِيلًا لِمَا تَقْدِمَا

وَبَنْتُ الابْنِ لَوْ دَنَتْ كَالبَنْتِ
وَالأخْتُ مِنْ أُمٍّ لَهَا فَرْضٌ كَمَا

أصحاب الفروض والتعصيب

وَالزَّوْجُ وَالأخُّ مِنْ أُمٍّ يُقْضِي
وَحَظْهُمْ فِيمَا عَدَا هَاتِينِ
فَمَا لَهُمْ فِي الْفَرْضِ مِنْ نَصِيبٍ
لَابْنٍ بِلَا جَمِيعٍ كَذَاكَ الْأخْتُ
وَالغَيْرُ أَوْ مَعَ غَيْرِهِمْ فِي الدَّرْسِ
أُبُوَّةُ جَدُودَةُ أُخْرَوَةُ
عَلَى التَّرْتِيبِ هَذَا قَدَّمُوهُمْ
وَالقَرْبَ إِنْ تَساوِي وَاثِمَ الْقَوَّةِ
أَخَا يَكُونُ أَوْ عَمًا أَوْ ابْنَ عَمًّا
بَابِنِ فَنَازَلَ أَكَذَاكَ الْأخْتُ
بِمِثْلِهَا مِنَ الرِّجَالِ الْعُصَبِ
قَدْ عَصَبُوا الْمَمَاثِلَاتِ بِالنِّسْبَةِ
مَعَ أَخْتِهِ وَبَنْتِ عَمٍّ فِي الْعَمَلِ
مِنْهُنَّ وَابْنُ أُخْرَوَةِ مَعَ مِثْلِهِمْ
إِذْ أَنْهَنَّ فِي بَابِ أُولَى الرَّحْمِ
يَعْصِبُهُنَّ هَنَاهَا الْبَتَانِ
وَلَيْسَ غَيْرُهُنَّ فِيهِ يُغْنِي

وَكُلُّهُنَّ وَارِثٌ بِالْفَرْضِ
وَالْجَدُّ وَالْأَبُ فِي حَالَتِينِ
كَسَائِرِ الْذُكُورِ بِالْعَصِيبِ
كَذَاكَ الْبَنْتُ تَارَةً وَالْبَنْتُ
وَالْعَصِيبَاتُ هُنَاهَا بِالنَّفْسِ
فَالْفَرْضُ سَتَةٌ وَهِيَ بِنَوَّةٍ
أَبْنَاؤُهُمْ عَمُومَةُ بَنُو هُمْ
وَجْهَةُ قَدْمٍ كَمَا الْبَنَوَةُ
فَقَدْمُ الشَّقِيقِ مِنْ أَبٍ وَأُمٍّ
وَعَاصِبٌ بِالْغَيْرِ ذَاكَ الْبَنْتُ
شَقِيقَةً بِمِثْلِهَا أَوْ مِنْ أَبٍ
فَالْابْنُ وَالأخُ الشَّقِيقُ أَوْ لَابْنُ
كَذَا ابْنُ ابْنِ مِثْلِهِمْ وَإِنْ نَزَلْ
لَا عَمٌ وَابْنُهُ هَنَامَعْ عِذَلِهِمْ
عَمَاتٍ أَوْ بَنَاتٍ أُخْرَوَةٍ وَعَمٌ
وَعَاصِبٌ مَعَ غَيْرِهِ الْأَخْتَانِ
أَيْ بَنْتُ مَيْتٍ أَوْ بَنْتُ الابْنِ

من لا يُحجب من الورثة

فَلَيْسَ فِي نَصِيبِهِ مُخَاطِرَةٌ
نَصِيبِهِمْ فِي الْوَرَثَةِ لَيْسَ يُحْجَبُ

وَكُلُّ مَنْ يُدْلِي لَهُ مُبَاشِرَةٌ
فَالْابْنُ وَالْبَنْتُ وَأُمٌّ وَأَبٌ

فَرِضَهُمَا وَلَيْسَ يُحْجَبَانِ
فَسَاقَطٌ عِنْدُ وُجُودِ الْوَاسِطَةِ
حَتَّىٰ مَعَ الْأُمَّ وَهَذَا حَظْهُ
فَاسْتَشْهَدَهَا فِي حُكْمِهَا مِنْ بَابِهِ

وَالزَّوْجُ وَالزَّوْجَةُ يَأْخُذانِ
وَكُلُّ مَنْ أَدْلَى لَهُ بِرَابِطَةٍ
إِلَّا أَخَالَأَمَّ ذَاكَ فَرِضْهُ
كَذَاكَ أُمُّ الْأَبِ قَدْ أَدْلَتْ بِهِ

ميراث ذوي الأرحام

ذُو فِرْضٍ أَوْ تَعْصِيبٍ حَلَّ ثَالِثٌ
مَحَلٌ مُذْلَىٰ فِيهِ فِي السَّهَامِ
وَعَمَّةٌ كَالْأَبِ لَا كَالْعَمِّ
وَاجْعَلْ أُولَادَ الْأَخْتِ مِثْلَ الْأَخْتِ
وَمِثْلُ أَخْوَةٍ هُنَّا بَنَائِهِنَّ
وَوِلْدُ بَنِتٍ ابْنَ كَمْثُلُ الْأُمَّ
فِي حَظْهِمْ هُنَّا مِنَ الْمِيرَاثِ
إِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ دُونِهِ مِنْ حَاجِبٍ
كَمْثُلُ مَنْ أَدْلَوْا بِهِمْ فِي الْعِدَّةِ

فِإِنْ يَمْتَ وَلَيْسَ شَمَّ وَارِثٌ
وَلَوْمَعَ الزَّوْجُ ذُوو الْأَرْحَامِ
فَالخَالُ وَالخَالَةُ مِثْلُ الْأُمَّ
كَذَاكَ وَلِدُ الْبَنِتِ مِثْلُ الْبَنِتِ
وَوِلْدُ أَخْوَةٍ لَامَّ مِثْلُهُنَّ
كَذَابِنَاتُ الْعَمِّ مِثْلُ الْعَمِّ
لَا فَرْقَ فَالذَّكُورُ كَالْإِنَاثِ
وَأَنْزَلَ الْعَمَّ لَامَّ كَالْأَبِ
كَذَاكَ جَدُّ سَاقَطٌ وَجَدَّهُ

أقسام الفروض

فَلَيْسَ شَمَّ غَيْرُهَا أَبَّةٌ
وَالسُّدُّسُ شَمَّ التَّلْثُثُ ثُمَّ الْضَّعْفُ
ثُمَّنُ وَلَا التَّلْثُثُ مَعَ الشَّمَنِ وَرَدٌّ
وَلَيْسَ فِي مَسَالِيَةٍ ثُمَّنَانِ
وَلَا يَكُونُ التَّلْثُثُ مَرَّتَيْنِ
وَيَأْتِي أَحْيَانًا هُنَّا السُّدُّسَانِ

هَذَا وَأَقْسَامُ الْفَرَوْضِ سَتَةٌ
الثَّمَنُ شَمَّ الرُّبْعُ ثُمَّ النَّصْفُ
وَلَيْسَ يَأْتِيكَ مَعَ الرُّبْعِ أَبَدٌ
وَلَا يَكُونُ أَبَدًا رَبِيعَانِ
وَلَا ثَلَاثَانِ قَطُّ مَعْ ثَلَاثِينِ
وَيَأْتِي فِي مَسَالِيَةٍ نَصْفَانِ

فرض النصف والربع والثمن

وبنتِ الابنِ وحدُهُنَّ والأختِ
للزوجة الربعُ أو الثمنُ وما
من دونِ كُلٍّ وارثٌ سواهما
إن كان فرعٌ وارثٌ فكلاً
لزوجة إن مات ذا نصفهما
فرعٌ فللزوجة حينها الثمنُ
فكُلُّهُنَّ في مُشرِّكَاتٍ
كُحْكُمُ بنتِ الابنِ والأختِ إذا
مماثلٌ وليس ثمَّ حاجبٌ
والأختَ والأخُ هنا لا يُعني
يَحْجِبَا عنْهُ لقوَةِ السببِ
ومثُلُّهُمْ أَيْضًا ذِكْرُ الفصلِ
بفرضٍ أو تعصيِّبٍ في الميراثِ
وعاصبٌ بالغير في المسطورِ
لابنِ معَ ابنِ ابنِ ثمَّ الأخُ
والقربُ وهو فائزٌ بالضعفِ
شقيقةً أو من أبٍ مع بنتِ

فالنصفُ للزوجِ كما للبنتِ
والربعُ فرضُ الزوجِ تارةً كما
سوهاها في الثمنِ وفي الربعِ هما
والنصفُ فرضُ الزوجِ هذا إلَّا
فالربعُ فرضُ الزوجِ حينها كما
فالربعُ للزوجةِ إلَّا إن يَكُنْ
 وإن تعددت هنا الزوجاتُ
والنصفُ فرضُ البنتِ وحدها كذا
ما انفردَ وليس ثمَّ عاصبٌ
ويَحْجِبُ الأبناءُ بنتَ الابنِ
كذا الأخُ الشقيقُ معَ أختِ لابنِ
ويَحْجِبُ الأختَ ذِكْرُ الأصلِ
لَكِنْ لها حظٌ معَ الإناثِ
وعاصبٌ بالنفسِ كالذكورِ
البنتُ معَ ابنِ كذاكَ البنتُ
مع ذِكْرِ مماثلٍ في الوصفِ
وعاصبٌ معَ غيرهِ كالأختِ

فرض الثنين والثلث والسدس

ولبناتِ الابنِ والخواتِ
مِنْ عاصبٍ فالثلاثان يبنُهُنَّ
لإخوةٍ في الأمِّ في الكَلَالَةِ
بل أعطهم على السواء الثُّلُثَا

والثلاثان فرضُ للبناتِ
وليس ثمَّ حاجبٌ وما هُنَّ
والثلثُ فرضُ ثابتُ الدَّلَالَةِ
لَا فرقَ بَيْنَ ذِكْرِ وآنسَى

ولا من الذكور أصلًا مُعرقاً
 من أبويه فاقسِمَنْ بالأسوة
 الثلثَ بينهم هنا يعُمُّ
 ما لم يكن هناك مولودٌ يرثُ
 وإن تكن غراءً فالثلثُ يُقطَّعُ
 ثلثُ وفرضُ الأبِ ضعفٌ قبلها
 السدسُ والتعصيُّ في الوراثة
 إن زاد شيءٌ فاز بالنصيبِ
 كماله الباقي إذا فرغَ فقِدَ
 زاد عن الفروض طُرّاً مَغْنَماً
 واستثنى صورةً من الترجيح
 وثلثُ باقيه معَ الأبِ ترثُ
 واضطربت في شأنه الأقوالُ
 وأعطاه ثلثاً وما زاد لهُمْ
 وإن أشركه إذ كان الغنى
 من بعدي فرض أو السادس يرثُ
 إن شاءها مع إخوة مساهمة
 نصيبيه عنه ولا يختلُّ
 والأم والزوج بذى القضية
 كالأخ في الحكم وفي الميراثِ
 لثلثها مع كونه كعاصبٍ
 في العدٍ إن كان شقيقٌ وحُجِبٌ
 معهُ هنا فرضهما الثالثانِ

ما لم تجد هناك فرعاً مطلقاً
 وقيل إن يُحجب هناك إخوةٌ
 إن كان زوجٌ معهُمْ وأمٌّ
 هذا وفرض الأم تارةً ثلثٌ
 أو إخوةٌ ففرضها السادسُ فقطُ
 مما باقي من بعد زوجٍ فلها
 هذا وحالاتُ الأبِ ثلاثةٌ
 والجمعُ بين السادس والتعصيِّ
 فالسدسُ فرضُ الأبِ إن ابنٌ وُجِدَ
 وإن تكن أنشى له السادسُ وما
 وكالأبِ الجدُّ على الصحيحِ
 للام مع جدٍّ وزوجِ الثلثُ
 وقيل للجد هنا أحوالٌ
 مع إخوةٍ يُعدُّ حيناً مثليهمْ
 إن قلَّ حظه عن الثلث هنا
 أو كان ذو فرض فللجد الثلثُ
 من قبل ذي فرضٍ وبالمقاسمة
 ويأخذ السادس ولا يَقُلُّ
 سوى مع الأخٍ في الأكدرية
 والجدُّ هنا مع الإناثِ
 إلا مع الأم فغير حاجٍ
 والأخُ من أبٍ مع الجدِّ حُسْبٌ
 كذا إذا تكن شقيقتانِ

والثالث للجدة فلم يبق هنا
 وإن تكون شقيقة فنصفه
 والسدس أيضاً ثابت للجدة
 من جهة الأم أو الأب إذا
 كأم أم وكذا أم الأب
 فإن تعددت هنا الجدات
 ومن ترث منهن من بابين
 وتحجب الأدنى من الجدات
 وأسقط الجدة إن كان ظهر
 فتلك في عداد ذي الأرحام
 والسدس فرض الأخ من أم ورَدَ
 ولم يكن في الأصل وارث ذكر
 والأخت من أم لوحدها هنا
 وإن تكون بنت وبنت ابن وما
 إذا تكون أخت هنا شقيقة
 فإن تعدد بناط الابن
 يكمل السادس هنا الثلثين
 إذ حيز بالعدد الثلثان
 فما لهن بعد من نصيب
 كان يكُن ابن ابن مثلهن
 وبأخذباقي من الأموال
 الابن ثم الأب ثم الجدة
 وإنما أصحاب الفروض رَدَا

للأخ من أب هنا سوى العنا
 لها وثلث الجدة والسدس له
 مالم تكن أم هنا فردة
 أدلت بوارث ولا أم كذا
 فعالياً وأم الجدة العاصي
 فالسدس فرض فيه مشركت
 تأخذ من السادس هنا ثلثين
 سواها عنه من أي الجهات
 من بين اثنين قبلها ذكر
 كمثل من أدلاها في السهام
 إن لم يكن فرع وقد كان انفرد
 إذ أنه للورث دونه احتكر
 كالأخ من أم كما مرّ بنا
 سواهما فالسدس للأخرى كما
 واخت من الأب لها رفيقة
 واخت الأب فسدسهن يُعني
 ولا يرثن إن تلك اثنين
 وما باقي للسدس من مكان
 إلا مع الذكور بالتعصيب
 أو ابن ابن ابن دونهن
 بعد الفرض أقرب الرجال
 والأخ ثم العم هذا العدد
 فإنهم أولى بهما مرداً

إذا صارا بعد الفرض خارجين
والعولُ أن تزيد عنه الأسمُم
محلهم في مذهب الإمام
فيتُ مال المسلمين المستقر

بحسب فرضهم سوى الزوجين
والرُّدُّ فيضُ المال حين يُقسَّمُ
والأَحْلَّ بعْدُ ذُوا الأَرْحَامِ
وإن يمت وليس ثُمَّ من غَيْرِ

باب الحجب

ويُحَجِّبُ الإِخْرَوُّ بِالْأَبْنَاءِ
بِالْجَدُّ وَالْبَنَاتِ وَابْنُ الْعَمِّ
يُحَجِّبُ بِالْأَبْنَى وَلَيْسَ يُجْنِي
وَابْنُ أَخٍ شَقِيقٍ مِّنْ أَبٍ وَأُمٍّ
غَيْرَ أَشْقَاءِ لَهُمْ فَاحْتَجِبُوا
وَوَلَدُّ وَالدُّسِيَّانَ
عَلَيْهِمُ بِالْحَجْبِ لَا الْحَرْمَانَ
فَقَطْ كَذَا الْفَصُولُ بِالْفَصُولِ
احْجَبْ هَنَا الْحَوَاشِي لَا تَحَاشِ
بِالْأَبِ وَالْأَبْنَى وَابْنِ مَطْلَقاً
بِهِمْ كَذَاكَ بِالْشَّقِيقِ الْأَقْرَبِ
مَعَ غَيْرِهِنْ كَهْنَ وَالْبَنَاتِ
وَالْجَدُّ وَالْأَبْنَى وَبَنِتِ النَّسِبِ
فَهَاكَهُ مَفْصَلًا وَمَجْمَلاً
لَمَانِعْ فَكَالْمَعْدُومِ وَالْفَنَا

وَيُحَجِّبُ الْأَجْدَادُ بِالْأَبَاءِ
وَبِالْأَبِ وَاحْجَبْ هَنَا ابْنَ الْأَمِّ
يُحَجِّبُ بِالْعَمِّ وَابْنُ الْأَبِ
كَذَلِكَ الشَّقِيقُ مِنْ أَخٍ وَعِنْمَ
كَذَا ابْنُ عَمِّ مِثْلُهُمْ قَدْ حَجَبُوا
وَلَيْسَ قَطْ يُحَجِّبُ الزَّوْجَانَ
وَإِنْمَا قَدْ يَدْخُلُ النَّفَصَانَ
وَتُحَجِّبُ الْأَصْوَلُ بِالْأَصْوَلِ
بِالْأَصْلِ وَالْفَرْعِ وَبِالْحَوَاشِي
فَأَسْقَطُوا أَخَّ الشَّقِيقِ الْمَشْفَقَا
وَأَسْقَطُوا مَا كَانَ مِنْهُمْ لِلْأَبِ
وَبِالْشَّقِيقَاتِ الْمَعَصَبَاتِ
وَأَسْقَطُوا أَخَّا لَمْ بِالْأَبِ
وَبَنِتِ الْأَبْنَى وَابْنِهِ فَنَازَلَا
وَكُلَّ مَحْرُومٍ مِّنْ إِرْثِ هَنَا

ميراث العمل والمفقود والخشي والغرقي

بِمَا عَلَى حِيَاتِهِ قَدْ دَلَّا
مِنْ ذَكَرِيْنِ أَوْ مِنْ أَنْثَيْنِ

وَوَرَثَتِ الْحَمْلَ إِذَا اسْتَهْلَأَ
وَقَفَ لَهُ الْأَكْثَرُ مِنْ إِثْنَيْنِ

كلَّ نصيَّبِه ودُغْ من يُسلِّبُ
 على اليقين ثُمَّ إن تجلَّى
 لغيره أو نفْصُلُه يُسَلِّبُ
 في إرثه وقدْرِ المماتِ
 نصيَّبِه ولا تَعُذُّ إلَيْهِ
 له على اليقين لا الأجلُ
 حتَّى يَبْيَنَ أَمْرُهُ جَلَّا
 نصيَّبِه مِن ذَكِيرٍ وَأَنْشَى
 وَهُوَ الْأَقْلُلُ لِلْأَمْرِ الْمُبِينِ
 يَزُولُ بَعْدُ إِن تجلَّى الْأَمْرُ
 مِن ذَكِيرٍ وَأَنْشَى بِالْقَدْرَيْنِ
 وَإِلَّا فَاعْطَاهُ الْمِيراثَ كَاملاً
 أَوْ نَصْفَ مَا يَكُونُ بِالأنوئِةِ
 توارثُ مِنْ بَعْضٍ بِالْإِجْمَاعِ
 فَإِنْ لَمْ يُذْرَ سَابِقُ مِنْ لَاحِقٍ
 أَوْ حَالَ نَسِيَانٌ هُنَّ مِنْ دُونِهِ
 فِي مَنْعِهِمْ وَأَوْجَبَ الوراثَةُ
 أَوْ كَانَ دُونَ حُجَّةٍ وَرَاعَ
 مَا كَانَ مِنْ تِلَادِهِ وَقَدْرِ
 وَقْسِمِ الْمِيراثَ بِالْمِيزَانِ
 وَاعْطَفَ عَلَى الثَّانِي فِي مِيراثِهِ

وَادْفَعَ لِمَنْ بِالْحَمْلِ لَيْسَ يُحْجَبُ
 وَأَعْطَ مَنْ يُنْقِصُهُ الْأَقْلَلُ
 زِيادةً فِي إِرثِهِ ثُرَدُ
 وَلِلْمُفْقُودِ قَدْرُ الْحَيَاةِ
 وَأَعْطَ مَنْ تَسَاوَى فِي حَالِيهِ
 وَمَنْ لَهُ حَالَانِ فَالْأَقْلُلُ
 وَمَنْ سَوَاهُمْ لَا يَعْطُونَ شَيْئًا
 وَكَالْمُفْقُودِ قَدْرُوا لِلْخُتْنَى
 إِنْ كَانَ مُشْكِلاً عَلَى الْيَقِينِ
 لَكُلِّ وَارِثٍ وَهَذَا الضَّرُّ
 وَإِلَّا فَاعْطَاهُ هَنَا النَّصْفَيْنِ
 إِنْ كَانَا فِي الْقَدْرَيْنِ قَدْ تَفَاضَلَا
 أَوْ نَصْفَ مَا يَكُونُ بِالذِكْرَةِ
 وَلَيْسَ لِلْفَرَقِيْ بِلَانِزَاعٍ
 إِذْ شَرْطٌ إِرِثٌ فِيهِ لَمْ يُحَقِّقِ
 أَوْ يُعْلَمُ السَّابِقُ لَا بَعْنَىِهِ
 فَخَالِفُ الْمَذَهَبُ لِلثَّلَاثَةِ
 إِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهِمْ تَدَاعِ
 لَكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ مَالِ الْآخِرِ
 حَيَاةَ أُولِي وَمَوْتَ ثَانِي
 عَلَى الْأَحْيَاءِ طُرِئَ مِنْ وَرَائِهِ

حساب المواريث

ثلاثةٌ أربعةٌ ثمانٌ
فهذه السبع هنا تعرِيفُها
أقلُّ أعدادٍ بها التحصيلُ
صحيحةٌ من دون ما يَهْيِضُها
 فأصلُّها مقامٌ كسرٌ شاهدٌ
والثلث قلْ ثلاثةٌ سِيَانٌ
متفرقٌ فلتُقْسِمِ السَّهَامُ
ثلاثةٌ مقامٌ ذي الفرضينِ
فيه وكان بينها تداخلٌ
خُذِ الثماني وعليها فابنٌ
إنْ كان ثَمَّ ثالثٌ موافقٌ
عليه فاجعله المقام الأسماء
فاضرِبُهما وحاصلُ الرَّقميَنِ
اقسمْ على الاثنين تلك العِدة
كالربع والثلث فالقولُ البائُنُ
وحاصلُ الضربِ غداً أصلُهما
مضاعفاً بسيطاً كيما تجعله
واجعله مَعْ أعلىها أو أدنىها
وتَمَّتِ الأصولُ أجمعونا
فرِيشةً يكون أو تعصيَا
واستخرجِ السهامَ ذي مُعَدَّلة
واستخرجِ السهامَ منه فصلاً

أصلُ مسائلٍ هنا اثنانٌ
وستةٌ وضعفُها وضعفُها
مخارجُ الفروضِ والتأصيلُ
تخرجُ منه هنا فروضُها
إِنْ يكن صاحبُ فرضٍ واحدٍ
للفرض كالنصف له الاثنانِ
وإِنْ يكن فرضاً والمقامُ
عليه كالثلث مع الثنينِ
أولم يكن من بينها تماثلٌ
كالنصفِ والربعِ هنا والثمنِ
وإِنْ يكن من بينها توافقٌ
من الأعداد يقبلان القسمَ
كالربع والسُّدس على الاثنينِ
من ضربِ أربعٍ هنا بالستةِ
وإِنْ يكن من بينها تباينٌ
ضع المقامينِ وخذ ضربَهما
وخذ إذا شئت لكل مسألة
أصلَّ لها أو خذ هنا أعلىها
وهو هنا الأربعُ والعشرونَا
وضع لـ كل وارثٍ نصياً
وضع كما عرفت أصلَ المسألة
وأقسم هنا على الفرض الأصلَّا

بالعد صحت هنالا الأقسام
والحاصل ضرب بالسهام حالا
فكـل وارث منه يصيـب
أما إذا عالت فهـذـي العائلـة
كـستـة وضـعـفـهـا تـؤـولـ
ولـثـمـانـ حـوـلـتـ وـسـبـعـةـ
وـالـعـشـرـ معـ ثـلـاثـ وـالـخـمـسـ عـشـرـ
عـشـرـينـ فـاحـفـظـهاـ وـخـذـهاـ أـجـمـعـاـ
كـسـتـةـ تـأـولـ لـلـثـمـانـيـ
وـأـوـلـ فـلـاتـ عـدـ إـلـيـهـ

فـإـنـ تـساـواـيـ الأـصـلـ وـالـسـهـامـ
وـاقـسـمـ عـلـىـ الأـصـلـ هـنـاـ الـأـمـوـالـ
وـحـاـصـلـ الضـرـبـ هـنـاـ النـصـيـبـ
بـحـسـبـ سـهـمـهـ إـنـ كـانـتـ عـادـلـةـ
وـهـيـ التـيـ أـصـوـلـهـاـ تـعـولـ
فـسـتـةـ لـعـشـرـةـ وـتـسـعـةـ
وـضـعـفـهـاـ يـؤـولـ لـلـسـبـعـ عـشـرـ
وـضـعـفـهـاـ يـؤـولـ لـلـسـبـعـ مـعـ
وـاسـتـبـدـلـ الأـصـلـ هـنـاـ بـالـثـانـيـ
وـقـسـمـ الـمـالـ هـنـاـ عـلـيـهـ

الخاتمة

أـوـ غـرـدـ العـصـفـورـ أـوـ هـبـ الصـبـأـ
شـفـيـعـنـاـ فـيـ المـوـقـفـ الـعـظـيمـ
وـلـيـسـ إـلـأـ اللـهـ الـواـحـدـ الصـمـدـ
وـإـنـمـاـ إـيمـانـ وـأـعـمـالـ
الـحـضـرـمـيـ الـعـالـمـ الرـبـانـيـ^(١)

هـذـاـ وـصـلـىـ اللـهـ مـاـ زـهـرـ رـبـاـ
عـلـىـ النـبـيـ الـمـصـطـفـىـ الـرـحـيمـ
فـيـ يـوـمـ لـاـ يـنـفـعـ وـالـدـوـلـ
وـلـيـسـ يـغـنـيـ الـجـاهـ وـالـأـمـوـالـ
تـمـتـ فـإـنـ أـجـازـهـاـ الـيـمـانـيـ

(١) هو الشيخ الفقيه الفرضي علي بن سالم بن سعيد بن بكير الحضرمي بلداً الشافعي مذهبًا، وكان سؤاله سبباً في نظم الناظم لهذه الأرجوزة، وقد كتب بخطه على نسخة الأصل ما نصه:

(بـسـمـ اللـهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ، وـالـحـمـدـ لـهـ رـبـ الـعـالـمـينـ، وـبـعـدـ: فـقـدـ
استـمـعـتـ إـلـىـ هـذـهـ الـمـنـظـوـمـةـ مـنـ لـسـانـ نـاظـمـهـاـ بـارـكـ اللـهـ فـيـهـ وـفـتـحـ عـلـيـهـ
وـأـعـانـهـ وـوـفـقـهـ، وـقـدـ أـجـزـتـهـاـ وـأـعـجـبـتـ بـهـاـ وـأـجـزـتـ النـاظـمـ فـيـ طـلـبـ الـعـلـمـ
وـنـشـرـهـ . . . إـلـخـ، وـكـتـبـهـ عـلـيـهـ بـنـ سـالـمـ بـكـيرـ فـيـ ٢٣ـ ذـيـ القـعـدـةـ الـحرـامـ =

أجزتها من بعده وإنما نظمت نظماً ثانيةً مجلأً



= ١٤٢٠ هـ الموافق ٢٠٠٠ / ٢ / ٢٨ م)، وقد سمّاها: «السعي الحيث إلى فقه المواريث» ووعد بشرحها، وقد كان الأصل نحو مائة وعشرين بيّناً ثم تتمّها الناظم بعد ذلك بتسعين بيّناً لتكون حاوية كل فنون علم الفرائض مع العناية بمذهب أحمد بن حنبل.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - مَرْأَةِ الْمُجْرِمِ بِالْهَامِنِ - وَعَدَنَ الْمُتَّكِبِ
لِمُتَّهِبِ الْفَحْشَاءِ الْمُنْكَرِ الْمُنْكَرِ الْمُنْكَرِ الْمُنْكَرِ الْمُنْكَرِ الْمُنْكَرِ
وَلَعَانَهُ وَرَنَقَهُ وَنَدَأَهُ جَنَاحَهُ وَجَبَّهَهُ وَجَنَاحَهُ وَجَنَاحَهُ
الْحَلَمَ وَنَسَرَهُ الْعَزَمَ الْمُلْكَ الْمُلْكَ الْمُلْكَ الْمُلْكَ الْمُلْكَ الْمُلْكَ الْمُلْكَ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - مَرْأَةِ الْمُجْرِمِ بِالْهَامِنِ

صورة من خط الشيخ علي بن سالم البكري

الوصول
إلى
نظم علم الأصول

الوصول إلى نظم علم الأصول

المقدمة

إلى تهذيب النظم في الأصول
للفقه لا الأدلة الجزئية
والجمع بينها وقيل العلم
هما وما سواهما فالفراغ
كما القياس قائم عليها
والنص والحكم أو القياس
العملي بالدليل الفرعى
تؤخذ من أدلة فرعية

الحمد لله على الوصول
[حذف الأصول] وهي هنا الأدلة الكلية
وكيف يستفاد منها الحكم
وهي كتاب سنة فالشرع
إذا الإجماع راجح إليها
والأصل في الأصل هو الأساس
والفقه حداً فهم الحكم الشرعي
أو الأحكام ذاتها الشرعية

(الباب الأول: في الأدلة)

هو الهدى والنور والبيان
لفظاً ومعنى دونما اشتباه
فقام بالتبليغ عنه وكفى
له وبالبيان والإيجاز
قد جاء في تشريعه وحكمه
لماتشابهت فيه توئم

[الكتاب] وأول الأدلة القرآن
وهو حقيقة كلام الله
أنزله على النبي المصطفى
حتى قضى الأعراب بالإعجاز
إعجازه كما أتى في نظمه
فيه محكمات هنَّ الأم

واضحة للراسخ الفقيه
وليس في معناه ما لا يُفهم
وجاءت السنة للبيان
ومثله تقريره و فعله
دلالة وجاء للتبیان
 فهو كمثله في هذا الباب
لما أتى من مجمل القرآن
ومثله (صلوا كما أصلّي)
ومستحب في الذي قد استحب
في الأصل جاءت ليس للوجوب
للمؤمنين كلهم والقدوة
بأنها للمصطفى تخص
ولا التشريع إنما للعادة
 فهي مباحة لمن له اقتضى
كفعله أو قوله في حكمه
مع الأقوال ترجح الأقوال
أفاد العلم بالاضطرار
أفاد العلم بدلالة النظر
فهذا ما أفاد الرأي البائن
إن صلح عند علماء الفتن
وأختلفوا إن كان جاء مرسلا
إسناده فمعرض كمرسل
عند اضطرار في القول الحصيف

والشاذ والمنكر والمعلا
 مالم يخالف فيه ما النص حوى
 فنصها الراجح في الدرایة
 يلزم للقطعى الاتباع
 على قضية أتت ملما
 ظنٍّ في ثبوته أو قطعٍ
 عن قولٍ بعد علمٍ، والصومُ
 ولا تحرّر واجب عليهم
 فالخلفاء هديهم محجة
 وسنّه موافقاً له عمرٌ
 قبل افتراق الصحابة في الأصياغِ
 من عرفاً بفهمهم والصيغِ
 من الجميع دونما افتراقٍ
 من كلهم عند ذوي الألبابِ
 إلى ورود الحوض فيما قد ورَدَ
 له من الباقي فرأى كافٍ
 فالحقُ لا يخرج قطعاً منهمُ
 دون سواه بالدليل الواضحِ
 والاقتداء بالهدى الرفيعِ
 إلحاقيٌ فرعٌ أصله للعلةِ
 والشَّبَهِ وإنما بالدلالةِ
 بمعنى النص من دليل النطقِ
 حكماً فلابد أن تختلفت

إلا المترک فالجمیع أھملا
 والراوی أدرى دائمًا بما روى
 فإن يخالف هنا الروایة
 [الإجماع] وثالث الأدلة الإجماع
 وهو اتفاق علماء الأمة
 بعد النبي بدليل شرعيٍّ
 وجعَةٌ ظنٌّ سکوتٌ
 لغير خوف طارئٍ إليهم
 كذلك اتفاق الراشدين حجَّةٌ
 وخاصٌّ ما قد سنته أبو بكرٌ
 إذ أنه مظنة الإجماعِ
 وحجَّةٌ إجماعٌ أهل البيتِ
 وشرطه ثبوت الاتفاقِ
 إذ يستحيل الهجر للكتابِ
 إذ صبح (لن يفترقا) هنا أبداً
 وقول صاحب بلا خلافِ
 وما أتى فيه الخلافُ عنْهُمْ
 فواجبٌ هنا اتباع الراجحِ
 والأجاز تقليد الجميعِ
 [القباس] ثم القياس رابع الأدلةِ
 في الحكم إنما بقياس العلةِ
 أما القياس مع نفي الفرقِ
 فال الأول العلة فيه أوجبه

في كونه علة حظر الخمر
بين الأصلين لنزوع الشَّبَهِ
بها على الحكم ولا يُدْلُّ
بالاجتهاد عَلَةً وَتُرْبَطُ
تشريع الحكم وله يلازم
مناسباً منصوصاً أو مستنبطاً
وغاية المشرع المرعية
وحفظ العقل حكمة للحظر
إلا لمانع أو شرط قد فُقدَ
في الفرع للأصل ولا موافقة
معنَى بلا اختصاص بالرسولِ
في الاعتبار وقياسٌ فاسدٌ
عليها والنَّصُّ على أنواعٍ
وضعاً من الألفاظ والحروفِ
كذا (بذا) ومثله (لهذا)
مثل اقتران حكمه بالوصفِ
لعدَّه معيباً النَّبيَّةُ
وترتيب الحكم على الجزاءِ
متنظم السياق مع ذا الشرطِ
إخالهُ الوصف الذي قد ناسبه
للحكم سالماً من القوادحِ
أي استخراجها بالاستنباطِ
تخليصها من كل وصف طردي

نُصَّ على تعليله كالسُّكُرِ
والثاني ما تردد الفرع به
والثالث العلة يُستدلُّ
عليها نصٌ إنما تستنبطُ
والعلة الوصف الذي يلازمُ
تكون وصفاً ظاهراً منضبطاً
والحكمة المصلحة الشرعية
فالسُّكُر علة لحظر الخمرِ
وشرطٌ على هنا أن تطردِ
ولا قياس حيث لا مطابقة
ولا قياس إلا في المعقولِ
وكل ما عارض نصاً كاسداً
وتدرك العلة بالإجماعِ
صريح كالتعليل بالمعروفِ
كمثل قوله (من أجل هذا)
والثاني بالإيماء لا بالحرفِ
بحيث لو أهدر ذا التنبيهُ
ثم اقتراه أتى بالفاءِ
وكونه مناسب للربطِ
وثالث المدارك المناسبة
إن جاء في النص بوصف صالحٍ
وقد يسمى تخرير المناتِ
وأما تنقيح المناتِ المجدى

ثم الإبطال عن طريق السبر للحكم حسب ترجح الأدلة في الفرع هل تتحققت ليعتبر في واقع على وجه الخصوص أو تاليف أو تعديل الشهود به وجاء مهماً ومرسلاً له في غيره ولا إهدار تناسب الأحكام لا معللة تراعي في أحکامها المصلحة عامة معقولة ومطلقة إلى المحرمات في الشريعة للضرر أو المحظور شرعاً إذ أنه مصلحة مرعية ما كان فيه صالح تجلّى مقارناً لم ينقض في العقود من النصوص وأصول الشرع مقارناً للنص والمفهوم في شرعنا مسكتاً عنه لم يُرَد بالحكم عما تقتضي الأصول إلى دليل راجح أو شاهد بالعمل الأصلي والإقرار إن لم يزل موجوداً لم يُغيّر بالعدم في الأمر الجلي المعلوم

بجمع الأوصاف هنا بالحصر لكل وصف لا يسوغ علّة وأما تحقيق المناط فالنظر وقد يراد تنزيل النصوص كمثل تقدير جزا المصيود [المصالح] والوصف قد أتى هنا معللاً لم يشهد الشارع باعتبار وإنما الأوصاف فيه مرسلة بهذه المصالح المرسلة بشرط كونها هنا محققة [سد الذريع] وأجمعوا على سد الذريعة فيحظر المباح فيها دفعاً [العرف] والعرف أيضاً حجة شرعية فإذا يعتاد المسلمون إلا بشرط الاطراد والوجود ولم يعارض لدليل قطعى وخصوصاً بالعرف للعموم [شرع من قبلنا] وشرع غيرنا إن كان قد ورث [الإحسان] والاستحسان ههنا العدول كالنص والقياس والقواعد [الاستصحاب] والاستصحاب ذاك الاستمرار بالحكم في إبقاء أمر حاضر كذلك الحكم على المعدوم

والحكم بالبراءة الأصلية
في كل شيء واقدر الزمانا
إلا بامر قاطع مبين
ومصدر الأئمة الأعلام

وصحب الأحكام هنا الشرعية
وترك ما كان على ما كانا
ولا تزول أحكام اليقين
فهذه أدلة الأحكام

(الباب الثاني: في الحكم والحاكم والمحكوم)

وما على الرسول إلا النقلُ
الحسنَ والحقَّ فذا المعقولُ
أو غير مقدر أو مستحيلٍ
بلوغه القدرة العقلية
إلى مكلفٍ عباد اللهِ
فهذا جعلٌ وذاك شرعيٌ
وبعدة أحكامه الوضعية
ندبٌ كراهةٌ فذى الأحكامُ
ويعده الذي إليه يُنذرُ
بفعله والندب ليس يلزمُ
فرضٌ كفايةٌ وفرضٌ عينٌ
مُخيَّرٍ به وفرضٌ راتِبٌ
على العباد تركُه والعزمُ
بلا إلزامٍ عكسه المندوبُ
 فعلٌ وتركٌ عند من قد أطلقا
 شيئاً كشرطٍ لازمٍ أو مانعٍ
والضدُّ والرخصةُ والعزيمةُ
عدمٌ كعكسٍ مانعٍ في حكمهِ

والحاكم الله وليس العقلُ
 وإنما قد تدرك العقولُ
ولا تكليفٌ في فعلٍ مجهولٍ
والشرط في المكلف الأهلية
وحكم الشرع ذا خطاب اللهِ
على سبيل الاقتضا والوضع
[الحكم الشرعي] وخمسة أحكامه الشرعية
فواجبٌ إباحةٌ حرامٌ
فأول الخمسة ذاك الواجبُ
فالواجب المأمور فيه ملزَمٌ
[الواجب والحرام] والواجبُ الفرضُ على نوعين
مضيئٌ أو واسعٌ وواجبٌ
أما الحرام ما أتى بالجزمِ
[المكره والممنوع] ثم المكره تركه مطلوبٌ
أما المباح ما تساوى مطلقاً
[الحكم الوضعي] وحكم الوضع وهو جعل الشارع
أو سببٌ أو صفةٌ بالصحةِ
فالشرط ما يلزم عند عدمهِ
[الشرط والمانع والسبب]

كمْنَعْ وَارِثْ إِذَا القُتْلُ وَقْعُ
عِنْدَ وَجُودِهِ وَبِالْعُدُمِ ارْتِفَاعُ
كُشْرَعُ الْحَدِّ عِنْدَ شُرْبِ الْخَمْرِ
لَا يُجْبِي مِنْ بَعْدِهَا الْقَضَاءُ
فَاسْدَةً فِي شَرِعْنَا إِلَإِعَادَةُ
وَبِعَدْ فَوْتِ وَقْتِهَا الْقَضَاءُ
وَصَفَّا لَدِي تَرْتِيبِ الْمَقْصُودِ
نَفْوَذِهِ بِتَسْلِيمِ الْمَيِّعِ
عِنْدَ وَجُودِ الرَّكْنِ وَالشَّرْوَطِ
أَوْ سَبْبٍ أَوْ شَرْطًا الْبَطْلَانُ
فَسَادٌ أَوْ بَطْلَانُهَا رَأِيَانٌ
وَمَا عَدَاهُ رَخْصَةً رَحِيمَةً
لَدْفَعِ عَسْرٍ طَارِئٍ فِي الْفَعْلِ
وَنَحْوُهُ وَمِثْلُ خَوْفِ وَسَفَرٍ

إِذْ بُوْجُودِ الْمَانِعِ الْحَكْمِ امْتَنَعَ
وَالسَّبِبُ الَّذِي بِهِ الْحَكْمُ يَقْعُ
بِجَعْلِ أَمْرٍ سَبِيبًا لِلْأَمْرِ
[الصَّحْقُ وَالْبَطْلَانُ] وَصَحْقَةُ الْعِبَادَةِ إِلَإِجْزَاءُ
فَوَاجِبٌ إِنْ كَانَتِ الْعِبَادَةُ
وَهِيَ هَنَافِي وَقْتَهَا أَدَاءُ
وَصَحْقَةٌ تَجْعَلُ لِلْعَقْدِ وَرِدًّا
فَلَازِمٌ بَعْدَ صَحْقَحِ الْبَيْعِ
إِذْ لَازِمٌ تَرْتِيبُ الْمَشْرُوطِ
وَالْحَكْمُ إِنْ تَخَلَّفَ أَرْكَانُ
وَعَكْسُ صَحْقَةِ هَنَاقُولَانِ
[الْعَزِيزَةُ وَالرَّحِيمَةُ] وَمَحْكَمٌ أَصْلِيٌّ ذَا عَزِيزَةً
مَا كَانَ تَخْفِيًّا خَلَافُ الْأَصْلِ
كَمْرَضٌ أَوْ كِبَرٌ أَوْ كَمَطْرَزٌ

(باب دلالات الألفاظ)

اِخْتِلَافٌ فِي دَلَالَةِ الْكَلَامِ
مَعْنَى وَمِنْهَا مَا أَتَى مُخْتَلِفًا
وَمَا مَعْنَاهَا فَقَدْ تَعَدَّدَا
وَمَا تَوَاطَأَ فَالْتَّسَاوِيَ قَدْ ظَهَرَ
وَمَا عَدَاهَا مَجَازَاتٌ مَرْسَلَةٌ
أَوْ ظَاهِرٌ أَوْ نَصْنُونٌ أَوْ مَؤْوِلٌ
كَمْثُلُ لَفْظِ لَهُ مَعْنَيَانٌ
لَكَشْفٌ مَعْنَاهَا وَذَا إِلَإِخْرَاجٍ

وَالْأَصْلُ فِي تَبَيَّنِ الْأَحْكَامِ
إِذَا الْأَلْفَاظُ مِنْهَا مَا تَرَادَفَا
بِالاشْتِراكِ لِفَظُهَا تَوَحَّدا
مَشْكُوكٌ تَفَاوَتٌ فِي الصَّوْرَةِ
حَقِيقَةُ فِي وَضْعِهَا مَسْتَعْمَلٌ
وَالْفَظُّ فِي مَعْنَاهِ إِمَامِ جَمَلٌ
[المَجْمَلُ وَالْمَبْيَنُ] فَمَجْمَلٌ مَا احْتَاجَ لِلْبَيَانِ
تَسَاوِيَا أَوْ مَشْكُوكٌ يُحْتَاجُ

إلى التجلّي تعريفُ البيانِ
 والنسخ والتقييد والتاؤيلا
 تأخيره عن زمن الخطابِ
 إذ التكليف عند ذاك يَغُوَّزُ
 لغيره كمثل اسم العددِ
 بالوضع أو بالعرف فهو واضحٌ
 إلا إذا أتى دليلاً ظاهراً
 فيرجع الخفي بالإفادةِ
 بعيداً والدليل قد قرأهُ
 من الألفاظ وضعاً لا الأعدادا
 لكل فرد وسبيل الدفعِ
 لواحدٍ منها سبيله البطلُ
 وكل موصول أتى كـ(أيما)
 (متى) كذلك في ظرف المكانِ
 كذلك (جميع) عند المستدلِ
 ومفردٍ – لا العهد – كالجمعِ
 كمثل قول الزم هنا سبِيلهُمْ
 أو شرطٍ واستفهامٍ أو في النهيِ
 كالعلم وأعداد العشورِ
 وقد يراد عنده الخصوصُ
 على أفراد بعضه في الحكمِ
 أو بدلٍ أو غایة انتهاءِ
 وغيرها المخصص المنفصلُ

من حيز الإشكال في المعاني
 ويشمل التخصيص والتعليلِ
 أجاز في هذاؤو الألبابِ
 لا وقت حاجة فلا يُجَوَّزُ
 [النص والظاهر] والنص ما جاء لمعنىٍ أوحدٍ
 والظاهر الذي معناه راجحٌ
 والأصل أن تقدم الظواهرُ
 يدل أنها ليست مراده
 وهو المسؤول الذي معناه
 [العام] والعام ما يستغرق الأفرادا
 شموله على سبيل الجمعِ
 والمطلق الذي شموله حصلُ
 هذا وألفاظ العموم (من) وـ(ما)
 ومثل (أين) في ظرف الزمانِ
 ولفظه الصريح مثل (كلّ)
 كذلك (أل) في الجنس والجمعِ
 والمفرد المضاف كالجمع يَعْنِمُ
 والنكراتُ في سياق النفيِ
 [الخاص] والخاص ما دلَّ على المحصورِ
 والعام قد يدخله التخصيصُ
 ثم التخصيص قصر اللفظ العامِ
 بالشرط والوصف والاستثناءِ
 وهذه المخصص المتصلُ

إجماع والقياس هذى الخمس
 من غير قيد يقتضي توثيقه
 دلّ ولكن مع قيد موثق
 أراد واحداً من دون لبس
 إن كانا واحداً في الحكم والسبب
 للفعل من أدنى مع استعلاءٍ
 ومصدرٍ كجريأة يعني اجرٍ
 إلا إذا صرف للمندوب
 وراجح أنه للاعادة
 كأدخلوا الجنة في سلامٍ
 أو للاعجاز فإن استطعتمُ
 ومرة فقط على المأمور
 من مرة بشرط قد تكررا
 لفظاً كما لا تقربوا للشركِ
 إلا إذا انتفى هنا التجريمُ
 وبعضهم قيده وحققاً
 أو الشروط يقضى بالبطلانِ
 لخارجِ محرم قد يحصلُ
 معنى والأمر عكسه في حدهِ
 هنا بالمنطق أو المفهومِ
 فذاك منطق أتى بالسبقِ
 عليه لفظ جاوز المحلاً
 فهو خطاب لفظه مطابقاً

النص والعقل كذلك الحسُّ
 [المطلقاً والمقيداً] ومطلق دلّ على الحقيقة
 ثم مقيد كمثل المطلق
 فهو لشائع أتى في الجنس
 وحمله على مقيد وجوب
 [الأمر] وعرفوا الأمر بالاستدعاءِ
 بافعاله وليفعل واسم فعل الأمرِ
 والأصل في قول (افعل) للوجوبِ
 أو كان بعد نهيٍ للإباحةِ
 وجاء الأمر أيضاً للإكرامِ
 وللتهديد كما عملوا ما شئتمُ
 والأصل في (افعل) أنها للفورِ
 وإنما يقتضي (افعل) أكثرها
 [النهي] والنهي حده استدعاء التركِ
 والأصل في (لا تفعل) التحريرُ
 والنهي يقتضي الفساد مطلقاً
 فالنهي إن عاد إلى الأركانِ
 كفي عبادة وليس تبطلُ
 ونهيه عن شيء فعل ضدهِ
 [المنطق والمفهوم] واللفظ قد يفيد للمعلومِ
 فإن يدل في محل النطقِ
 وإنَّ مفهومَه هذا دللاً
 وقد يكون تارةً موافقاً

بالحكم مما قد أفاد النطقُ
 أولى بمقتضى النصّ الشريفِ
 وعده من المفهوم أجلٍ
 معارضَ الحِكْمَةِ مِنْطَوْقَ بِدَا
 وَاخْتَلَفَ فِيهِ ذُوو الْأَلْبَابِ
 وَبَعْضُهُمْ خَالِفُهُمْ فَأَعْمَلا
 عَدْدٌ غَایَةٌ وَوَصَفَ
 أَوْغَالِبًا أَوْ مَا أَتَى الْقَابَا
 أَوْ كَانَ فِي أَعْدَادٍ أَوْ تِبْيَانٍ
 وَالْاقْتِصَادُ وَالنَّصُّ وَالإِشَارَةُ
 أَصَالَةً لَا تَبْعَأْ فِيهِ وَرْدَةٌ
 بِالْتَّبَعِ دَلَالَةُ الإِشَارَةِ
 عَلَى مَسْكُوتَ عَنْهُ لِإِلْفَهَامِ
 مِنْ دُونِهِ الْكَلَامُ لَيْسَ يُفْهَمُ
 أَوْ وَاقِعًا أَوْ يُسْتَحْمَلُ نَقْلًا
 لِحِكْمَةِ الْمَنْصُوصِ فِي الْمَسْكُوتِ
 وَمَا اقتضَاهُ لِغَةُ الْأَعْرَابِ
 لَعْلَةُ الْمَنْصُوصِ بِالْمَطَابِقِ

وَتَارَةً مَسْكُوتَهُ أَحَقُّ
 كَالْضَّرْبِ بِالْحِكْمَةِ مِنَ التَّأْفِيفِ
 وَقِيلَ هَذَا مِنْ قِيَاسِ الْأُولَى
 وَمِنْهُ مَفْهُومٌ مُخَالِفٌ غَدَا
 وَهُوَ هُنَا الدَّلِيلُ لِلْخَطَابِ
 بَعْضُهُمْ لِمَا أَفَادَ أَهْمَالًا
 بِالْحَصْرِ وَالشَّرْطِ كَذَا بِالظَّرْفِ
 لَا إِنْ يَكُنْ مُخْرَجُهُ جَوَابًا
 أَوْ كَانَ فِي تَفْخِيمٍ وَامْتَنَانٍ
 وَالْفَظْقُ دَلِيلٌ بِالْعَبَارَةِ
[دلالة العبارة] [دلالة الإشارة]
 فَالْأُولُى الَّذِي إِلَى الْحِكْمَةِ قَصَدْ
 وَمَا أَتَى حِكْمَهُ فِي الْعَبَارَةِ
[دلالة الأقضاء]
 وَالْاقْتِصَادُ دَلَالَةُ الْكَلَامِ
 فَوَاجِبٌ تَقْدِيرُ لِفَظٍ يُلْزِمُ
 لِكَوْنِهِ قَدْ يُسْتَحْمَلُ عَقْلًا
[دلالة النص]
 دَلَالَةُ النَّصِّ بِالثَّبُوتِ
 لَا بِالْقِيَاسِ بَلْ فَحْوَى الْخَطَابِ
 وَهُوَ هُنَا الْمَفْهُومُ بِالْمُوافَقةِ

(باب تعارض الأدلة والترجيح)

فِي نَظَرِ الْفَقِيْهِ قَالَ الْجَلَّةُ
 ثُمَّ تَوْقِفَ وَهُوَ الصَّحِيحُ
 أَوْ كَتْقِيْدٌ مُطْلَقٌ مَعْلُومٌ
 أَوْ حَمْلٌ نَصَيْنِ عَلَى أَمْرَيْنِ

وَإِنْ تَعَارَضَتْ هُنَا الْأَدْلَةُ
 الْجَمْعُ أَوْ لَأْثَمُ التَّرْجِيحَ
 فَالْجَمْعُ مُثْلٌ تَخْصِيصِ الْعُمُومِ
 أَوْ حَمْلُ فَعْلَيْنِ عَلَى حَالَيْنِ

جمع ويقضى للذى تأخرا
 كفه الراوى أو لكثره العدد
 إن كانا قد تفاوتا في الظن
 أقوى هنا من عامه المخصص
 أرجح مما كان منه فعلا
 عند تعارضين لدى العموم
 على ما دل منها بالياء
 على الذى أفاد بالإشارة
 كالنص إن عارضه خفيها
 أقوى من الحقائق الوضعية
 أقوى من المجاز في الطريقة
 كمقتضى الحل مع الحرام
 ورجحوا على المبيع الأمرا
 إن يتعارض فيها علتان
 أرجح من خفيه وأعلا
 أتى من أي ماديل عاصد

أو يقضى بالنسخ إذا تعذر
 ثم الترجيح قد يكون بالسند
 أو قد يكون راجعاً للمرء
 فالعام إن أتى ولم يخص
 وما أتى من الحديث قوله
 كما المنطق أقوى من مفهوم
 كذلك مادل بالاقضاء
 وما أفاد الحكم بالعبارة
 ورجحوا إذا أتى جليها
 كذلك الحقائق الشرعية
 وما أتى في لفظه حقيقة
 وقد أتى الترجيح بالأحكام
 فرجحوا على التحليل الحظرا
 كذلك الترجيح بالمعانى
 بما أتى من القياس أجلا
 ورجحوا بخارج مساند

(باب الاجتهاد والتقليد)

من نفس الفقه والاستعداد
 وهكذا أحكامها الفرعية
 والاستحضار عادة بالحفظ
 فيما مضى أو فيه قد تنازعوا
 لمن للحكم منها يستفيد
 لا فاسقاً أو جاهلاً سفيها

هذا ولا بد للإجتهاد
 بالعلم بالأدلة الشرعية
 كذلك فهم مدلولات اللفظ
 لما عليه الفقهاء أجمعوا
 وجاز في الشريعة التقليد
 إن كان عدلاً عالماً ففيها

وَخِيرٌ مُنْظومٌ هَدِيَتِ الْعِلْمُ
مَا غَرَّدَتْ بِلَابْلُ الرُّوْضِينَ التَّدِي
وَازْدَانَتِ الْأَشْجَارُ بِالْأَزْهَارِ

تَسْمَ بِحَمْدِ اللَّهِ هَذَا النَّظَمُ
وَصَلَ اللَّهُمَّ عَلَى مُحَمَّدٍ
وَرَجَعَتْ حِمَائِمُ الْأَسْحَارِ

تم الفراغ من نظمها
في آخر شوال ١٤٢٣هـ
ديسمبر / كانون الأول
سنة ٢٠٠٢م

الإبريز
في نظم كتاب الوجيز
في القواعد الفقهية

الإِبْرِيزُ فِي نَظَمِ كِتَابِ الْوَجِيزِ فِي الْقَوَاعِدِ الْفَقِيهِيَّةِ

للنظم في العلم مع التحرير
في فنّه عنوانه الإِبْرِيزُ
لابن نجيم والسيوطى الماهر
هنا من القواعد الزوائد
وهي التي تختص بالفرعية
تعرف منها أحكام جزئية
وما يخص بباب الضوابط
إلى استخراج هذه المستنبطة
وتدرك الأحكام والمقاصد
ما جاء بعدها يسمى صغرى

الحمد لله على التيسير
وهذا نظم ماحوى الوجيز
مختصر الأشباه والنظائر
وزدته فرأى الفوائد
فضم للقواعد الفقهية
وحذّث بالقضية الكلية
 فهي لها جوامع روابط
أما أصول الفقه تلك الواسطة
فاحفظ لها التضبط الشواردا
وهي هنا خمس تسمى كبرى

القواعد الكبرى

قاعدة (الأمور بمقاصدها)

(وإنما الأعمال) عزم القاصد
من دون قصد العبد للأفعال
والوقت والمحل والكيفية
مدار بحثهم وجاء الفصل

أولها الأمور بمقاصد
فلا اعتداد قط بالأعمال
والبحث في الركن وفي الشرطية
والقصد والحكم فهذى أصل

قصد احتساب الفعل بالإيجاد
فهذه مخصوصة بالأجر
والعلم والأخلاق للعلامة
محلها القلب وخاص مُحرما
كذاك كيفياتها بحسبها
عن العبادات كذاك العادة
وغسل العبد ناويا للطهير
إذ أنها المقصود لا المباني
 فهي على أغراضهم مبنية
والحلف للقاضي على النيات
على الذي يرضى به غريمك
قد أبطلت بالسد للذرعية
في فرضها كذاك في تحريمها
إلا به وغيره لم يوجبا
وجوبه إلا به هذا الحكم
قبل لزوم الحكم والخطاب

فالنية العزم على المراد
كذلك الترك لداعي الحظر
وشرطها العقل مع الإسلام
ووقتها في أول الفعل كما
وحكمها بحسب منوي بها
والقصد منها تميز العبادة
فرق بين غسل دفع الحر
وعبرة الألفاظ بالمعانى
ثم الأيمان خصصت بالنية
ثم على الأعراف واللغات
كما أتى في قوله (يمينك
هذا ولا احتيال في الشريعة
وسيلة كمقصد في حكمها
وواجب ما لا يتم الواجب
فليس واجباً ما لا يتم
كذا تحصيل الشرط والأسباب

قاعدة (الضرر يزال)

دليلها (لا ضرر) وقالوا
ودفعه أولى من الإحسان
إلا صلاحها هنا بالفعل
فادفعهما بحسبهما إمكان
والدفع للكبير بالصغير
وبالخفيف يدفع الخطير

وثان كبرى (الضرر يزال)
الدرء للفساد بإمكان
ولا يزال الضرر بالمثل
أما إذا تزاحم الضرران
وبعده فأنت بالتخير
وبالقليل يدفع الكثير

قاعدة (المشقة تجلب التيسير)

فادفع بها ما قد أتى عسيرا
ما جعل الله عليكم من حرج
تضمنت جماعاً من الفوائدِ
كذا يضيقُ الأمرُ بعد المتسنعِ
كذا الحرام في الضرورات يُحطَّ
حتى يزولَ بعده المحذورُ
وحاجةٌ قد أنزلتْ كمثلها
كذلك المكروهُ عند الحاجةِ
وهكذا إن أخطأ الإنسانُ
وما أتى بفعله المغلوبُ
ويثبتُ الضمانُ بالإتلافِ
ولم يحلَّ من دون ذاك حائلٌ

وتجلبُ المشقةُ التيسيرا
وجاء في تقريرها من الحججِ
وهي هناثلة القواعدِ
منها إذا ما ضاق أمرٌ اتسعَ
وكلُّ واجبٍ مع العجز سقطَ
إذ جاز في الضرورة الممحظوظُ
وقدرتُ ضرورةً بقدرها
وجاز ما يحرمُ للذرية
ويسقطُ الإكراهُ والنسيانُ
كذاك ما حدثتِ القلوبُ
ويسقطُ الإثمُ بلا خلافٍ
إلا إذا صال عليه صالحٌ

قاعدة (اليقين لا يزول بالشك)

بالشكِّ بل بمثله يحولُ
(فليطرح الشك) وبيني ما استقرَّ
وهاك تفصيلاً لذا الكلامُ
إن يُعدم النصُّ فلاتكليفُ
إن شُغلتُ باليقين العُطلُ
إذ كل شيء شرعنَا أباحهُ
لخبثِه أو كونهِ ذريعةً
والارضِ والأبسةِ الطهارةُ
من حسنُ عاداتهم قد فازوا

رابعها اليقينُ لا يزولُ
دليلها كما جاء به الأثرُ
 واستصبحِ الأصلَ على الدوامِ
فالإعلَمُ في العبادةِ التوقفُ
براءةُ الذمةِ ذاك الأصلُ
والأصلُ في الأشياءِ للإباحةِ
إلا الذي حُرمَ في الشريعةِ
والأصلُ في المياهِ والحجارةِ
والأصلُ في عاداتنا الجوازُ

جوازها مالم تقم أمارة
مالم يكن بضده الترجيحُ
والمال تحريمٌ عن الأغراضِ
من غير حجة لتبرأ الذمَّةِ
ما كان حاله عليه أولاً
وكُلُّ معذومٍ كذا معذوبٌ
كمثل معذومٍ بحكم الواقع
حقيقةً وحْكَمَه قد اتبَعَ
في الاستئناس منه لا المعلوم
والأخذ لِلقطةٍ بعد العذرِ
يترك إن كان على القويمِ
وعارضُ الأوصاف فيه كالعدمِ
ضفه إلى زمانه الأخيرِ
يرجحُ أقواها في الميزانِ
يرجحُ الثانيَ الحكمُ الظاهرُ
وكالإخبار أيضاً والروايةِ
وتارةً عنه للثاني يُعدُّ
إن اقتضى الحرمة في الشيئينِ
أو بالتعيين فيه قبل الشرعَةِ
لم بهميين قبل ما اتفاقِ
مثل عموم النصٍ والإطلاقِ
ثم المجاز فالزم الطريقةَ
من حالةٍ أو عرفٍ أو تلويعٍ

والأصلُ في العقود والتجارة
والأصلُ في عقودنا النصيحةُ
والأصلُ في الدماء والأعراضِ
والأصلُ في الحقوق هاهنا العدُمُ
والأصلُ أن يثبت ما كان على
فال Cheryl في موجودِ الوجودِ
وكُلُّ معذوم بحكم الشارعِ
ممتنعٌ في عادةِ الممتنعِ
والحكمُ في المجهول كالمعذومِ
كما اختلاطُ أخته بالنصرِ
وثابتُ في الزمنِ القديمِ
أما الفسادُ لا يكونُ بالقديمِ
وكُلُّ حادثٍ ففي التقديرِ
فإن تعارضناها أصلانِ
 وإن تعارضَ الأصلُ والظاهرُ
من حججِ الشرع كما الشهادةِ
وإلَّاتَارَةَ بالأصل يُعملُ
ومبهمٌ يحتاجُ للتبيينِ
فواجبٌ تمييزه بالقرعةِ
وأوجب القرعة في استحقاقِ
واستصحابِ الأصل على الإطلاقِ
والأصلُ في ألفاظنا الحقيقةِ
ولا دلالاتٍ مع التصريحِ

شرعًا مع احتمال بل على
يطلُّ رأساً فيه الاستدلالُ
كذاك الأصلُ إدراك العلَى
كما لا ينسن قولُ لساكتِ
والخطأ البيِّنُ مثله رمي

ولا يكونُ حجةً دليلاً
فما طرًا عليه الاحتمالُ
والأصلُ في الأحكام المعقولةٌ
سكتُ كالبيان وقتَ حاجةٍ
ولا اعتدادً أيضاً بالتوهمِ

قاعدة (العادة ممحكة)

والعرفُ ذا قاعدةً مسلمةٌ
وريما كان بها التخصيصُ
وأغلبيةُ كما أفادوا
للفظي واستراطها ضروريٌّ
إذا أتت حقائقُ عرفيةٌ
إذا أتت حقيقةُ شرعيةٌ
وشارة الآخرين كالكتابِ
ما عينَ العرفُ كمنصوصٍ وقعَ
إن غيَّرتْ أعرافنا الأيامُ
وبعدها القواعدُ الصغرى أتتْ

خامسها العادةُ قل محكمةً
ما لم ترد في ذلك النصوصُ
وشرطها شمولٌ واطرادٌ
وأسبقيَةً عند الصدورِ
وتتركُ الحقائقُ الوضعيةُ
وتتركُ الحقيقةُ العرفيةُ
ويقبلُ الكتابُ كالخطابِ
ما كان معروفاً كمشروعٍ يقعُ
وريما تغيرتْ أحكامُ
إلى هنا القواعدُ الكبرى انتهتْ

القواعد الصغرى

وأعمل القولين في احتمالٍ
وأهمِّ الكلامَ إن لم يفهمِ
ومعنى أدنى أولى من بعيدٍ
 فهو معادٌ فيه في الخطابِ
والوصفُ للغائب ذاك المعتبرُ

إنما قولُ أولى من إهمالٍ
ككل ذكرٍ بعض مالم يُفَسَّمُ
كذا تأسيسُ أولى من تأكيدٍ
كذا السؤالُ من ضمن الجوابِ
والوصفُ لغُورٍ إذا ما الشيءُ حضرَ

وواجبٌ بقدرِ الإمكانِ
 وفُدِّمت ما ثبتت بالشرع
 ولازم أن يثبت المشرطُ
 والمرءُ مأخوذٌ بما أقرَّا
 وحجةٌ قاصرةٌ إقرارُ
 هذا ولا يرتدُ بالردِّ أبداً
 ولا يملِكُ أجنبياً غيرهُ
 وأبطلوا اصرافَ الغيرِ
 ويرجعُ المغصوبُ والمسروقُ
 عليهما ما قد أخذت يدانِ
 كذلك الخراجُ بالضمانِ
 ويضمنُ الفاعلُ ليس الأمرُ
 ولا ضمانَ قط بالمأذونِ
 والأصلُ في أمينِ الأمانةِ
 إسقاطٌ أو معذومٌ لا يعودُ
 تبدلٌ في سبب الملك يُعدُّ
 وتابعٌ في حكمه كمن تبعَ
 تغفرُ أمورُ في التوابعِ
 وربما أثبتَ والفروعُ
 إن بطل الشيءُ فضمنه بطلَ
 وكل مشغولٍ فليس يُشغلُ
 ومن يؤدي واجباً عن غيرهِ
 إلا إذا نُوي بذلك العودُ

فعلُ الشروطِ مما في القرآنِ
 على شرطٍ قد أثثَ بالوضعِ
 لعاقِدٍ إن ثبَّت الشرطُ
 وملزمٌ بما عليه جرأً
 وليس في رجوع اعتبارٍ
 إقرارٌ لا يتحملُ الإبطالَ رُدْ
 بلا رضاه ربما يضيئهُ
 في ملكٍ غيره بلا تخيرٍ
 ليس لعرقٍ ظالمٍ حقوقٌ
 باليدين فالمثلُ أو الضمانِ
 بالملك لا في الغصبِ للأعيانِ
 إن كان مختاراً وليس المجبورُ
 وما سوى ذلك في المضمونِ
 فما على المحسن من ضمانةٍ
 إلا إذا أسبابه تعودُ
 تبدلًا في الذاتِ فيأخذ وردةً
 ويسقط التابعُ إن أصلُ وقعٍ
 عندهم تلزم للمتابَعِ
 مع سقوطِ أصلها المتبعِ
 إن عدم الأصل يصار للبدلَ
 ويستحقُ أجراً من يعملُ
 بلا استثناءً أسقطوا الأجرَه
 فإنَّ حقَّه بذلك العودُ

إثباته ثابت العيان
 جُوزي بعد ذاك بالحرمان
 قد أوجب الشرع علينا نبذة
 أن يقتنيه بعده الأنام
 فقصده أيضاً حرامٌ مثله
 بل يلزم الإتيانُ بالميسورِ
 إلا إذا بالأصل يعسر العملُ
 مالم يحرّم شرعاً نادامة
 ويندرُ الحدُّ بالاحتمالِ
 تداخلاً بالفعل إن لم يفردا
 وصار للذى تعدى الفضلُ
 منوطٌ بالمصالح الشرعيةِ
 أعمّها ولایةٌ إمامٌ
 أخصّهم أحقّهم فيمن يلني
 إن ورد النصُّ كما أفادوا
 هذا الذي عندهم قدساداً
 في الرأي مروياً عن الأسلافِ
 فاستتبّط العلة من أدنه
 كذا موانعُ للحكم ترتفعْ
 قاعدةُ الإصلاح إذ هي الأحقُّ
 في الدرء للضرر وجلب الصالحِ
 فشرعية الله هناك اتضحتْ
 ودافع الأعلى من المفاسدِ

وثبتتْ قد قرَّ بالبرهانِ
 مَن عاجلَ الشيءَ قبل الأوانِ
 ما حرمَ الله علينا أخذهُ
 ما حرمَ استعماله حرامُ
 ما كانَ من نوعاً علينا فعلهُ
 لا يسقطُ الميسورُ بالمعسورِ
 ولا يصارُ من أصلٍ إلى البدنِ
 وأقوى من بدءِ هنا استدامهُ
 وغلبَ الحرامُ مع حلالِ
 ما اجتمعاً وكانا جنساً واحداً
 ولا يساوي الفرضُ فيها التفلُّ
 تصرفُ الراعي على الرعيةِ
 ثم الولاياتُ هنا أقسامُ
 فحاكمُ ثم وصيٌّ فوليٌ
 ولا يسوغُ هنا اجتهادُ
 لا ينقضُ اجتهادُ اجتهاداً
 فاحتاطْ هنا وراغ للخلافِ
 والحكمُ يجري دائماً مع علتهِ
 لا بد للحكم شروطٌ تجتمعْ
 هذا وقد ضمَّ لكل ما سبق
 فالشرعُ قائمٌ على المصالحِ
 فأينما مصلحةً تحققتْ
 فقوت الأدنى من الفوائدِ

والعرض) والمال من الضياع
مقاصد التشريع وهي الأئمَّةُ
من وحْدَ اللَّهِ هُوَ السَّعِيدُ
ويُحِبُّ الْأَعْمَالَ الْابْتَدَاعُ
فَالشَّرْكُ بِاللَّهِ هُوَ الْهَلَكُ
قراءة على الأديب العجيز^(١)
من بعد عشر القرن والثمانين
على النبي المصطفى الذي هدى
أو قيل للضييف حللت أهلا

والقصد حفظ النفس والأربضاع
والدين والعقل فهذا الخمس
وأوجب المصالح التوحيد
والشرط في ذلك الاتباع
وأعظم المفاسد الإشراع
تمثُّل بحمد الله بعد العصر
لخمس من شهر ربيع الثاني
هذا وصَلَّى اللَّهُ مَا طِيرَ شَدَّا
ما عَمَّ غَيْثٌ وَادِيًّا وَسَهْلًا



(١) قرأ المؤلف هذه المنظومة على الشيخ الأديب إبراهيم الجراح - رحمه الله - يوم السبت ٥ ربيع الآخر سنة ١٤١٨ هـ الموافق ١٩٩٧/٨/٩ بين المغرب والعشاء في مسجد مريم في ضاحية عبد الله السالم.

العنوان
في علم الاصطلاح

العذب القراء في علم الاصطلاح

تمهيد

الحمدُ لله الذي أجرى القلم
ما غرَّتْ ورقاءً واحضرَ السَّلْمَ
وهدى نظمَ في الحديث مختصرٌ
حوى اصطلاحَ القومِ أصحابِ الأثرِ
قواعدَ للبحثِ في الحديثِ
في المتنِ والإسنادِ والتحديثِ
وقسمَتْ إلى علم الروايةِ
وضبطها كذا عالمُ الدراسةِ
والقصدُ أن يعلمَ ما الذي صلخَ
من الحديثِ وفقَ علم المصطلحِ
وصيانته بما روى العدولُ منه واتصلَ
للاحتاجِ بالحديثِ والعملِ

أنواع الحديث من حيث الورود والثبوت

المتواتر

فما تواترتْ من المعدودِ
من جهةِ الثبوتِ والورودِ
قطعاً ليس موطنَا للبحثِ
بل يجبُ القبولُ دون لبسِ
وهو الذي روى جمْعٌ عن جمِعٍ
إن كان يقضى عادةً بالمنعِ
وقوعُ سهوٍ منهمُ وكذبٍ
ولا لهم فيما رواه من إربٍ
وكان ذاك عن حسنٍ مباشرٍ
فهذه الشروط للتواترِ
وهو الذي يفيدُ علماءَ اللوريَّةِ
بداهةً من غير شكٍ قد طرأ
فما تواترتْ من الأخبارِ

الآحاد

ثلاثةٌ جاءت بها الأرسامُ
ثم العزيزُ بعده وحدوا
وأن يزيدوا ذاك بالإمكانَ
يظهرُ فيه بعدُ الافتراقُ
مشهورها مالم يكن توادرُ
والبحثٍ فيها حتى يثبتَ الخبرُ
أفاد العلمَ بدلاًلة النظرِ
مماروی العدولُ هذا البائنُ
ومسلمٌ أصلًا هداك البارئُ
إن صَحَّ عند علماء الفنِ
واختلفوا إن كان جاء مُرسلاً

ثم الآحادُ بعده أقسامُ
[الغريب والعزيز] إما غريبٌ مارواه الفردُ
حدوده بما رواه اثنانَ
شرط أن يبقى ولو طباقٌ
[المعروف] وما رواي ثلاثةٌ فأكثرُ
وهذه الأقسامُ موطنُ النظرِ
فاروي من الآحادِ واشتهرَ
كذاك ما احتفَّت به القرائنُ
كمثل ما أسندَ البحارني
وماسواها راجحٌ في الظنِّ
وأوجبوا بما قد صَحَّ العملاً

الحديث من حيث القبول والرد

المقبول

إلى صحيح حَسَنٍ ضعيفٌ
عن مثله وليس ثمَّ ساقطٌ
ولا شذوذ فيما قال الجلَّةُ
خفيفٌ ضبطٌ ثمَّ أمَّا ماعدا
فإن أتى كمثل هذا ضبطاً
 فهو صحيحُ الغير لذاتهِ
إذا أتى من طُرُقٍ تضييفٌ
وليس بعد الوصف ذامن وصفٍ

وتقسمُ الحديثُ في التصنيفِ
[الصحيح] صحيحٌ مارواه عدلٌ ضابطٌ
متصلٌ بالإسنادِ دون علَّةٍ
[الحسن] والحسنُ الذي فيه العدلُ غالباً
ذلك فهو كالصحيح شرعاً
[الصحيح لغيره] متابعٌ مثلهُ في صفاتِهِ
[الحسن لغيره] والحسن لغيره الضعيفُ
لحاليهِ القوَّةُ بعد الضعفِ

وريما رد لذا بعضهم
لغيره فالحسنُ الرجيمُ
أو أشكلت في الظاهر الآثارُ

[حكمه] وكلها مقبولةٌ عندهم
[نعارض أنواعه] وقُدِّمَ الصحيحُ فالصحيحُ
إذا عارضت هنا الأخبارُ

المردود

لغوت شرطٍ من شروطهِ كمنْ
فذا حديثه بالضعف يوصفُ
أنواعه كثيرةً تعودُ
أو جرحٍ في عدالةٍ أو ضبطٍ
بمارواهُ تابعٌ عن النبيِ
أو الذي منه الصحابيُّ سقطٌ
السقوط فيه عند من قد أوردا
تابعًا من أيّ ما مكّانٍ
سقطٌ جليٌّ حينما الأداء
له بالإرسال الخفيٌّ واعلمٍ
بلا سماعٍ قطٌّ منه ظاهرٍ
وأمرهُ من الإرسالِ أعنسرُ
عن شيخهِ بعضُ الذي لم يسمع
أو قالَ أو حدَّثَ أو بلفظَ أنَّ
جري من الخطيب ثم ماذا؟
أوصفةٌ لم تشهر له أربَّ
بقيةٌ يحملُ فيه الألوية
من بين راوينِ كالآباءِ
يدري عن التدليس أكثرُ الملا

[الضعيف] ثم الضعيفُ ما أتى دون الحسنِ
من الرواية عندهم لا يُعرفُ
[حكمه وأنواعه] والحكمُ فيه أنه مردودٌ
[أسبابه: إلى انقطاع سند وسقط]
[الانقطاع] فالمرسلُ المخصوص بالحدّ الأبيِّ
أو ما روى الكبارُ منهمُ فقط
[المعلّق] ثم المعلّقُ الذي في المبتدأ
[المعضل] والمُعضلُ الساقطُ منه اثنانٌ
[المنقطع] منقطعٌ ما كان في الأثناءِ
[المرسل الخفي] أمّا إذا كان خفيًا فاحكم
هو الذي يروي عن المعاصرِ
[التلبس] أما التدليسُ فهو شيءٌ آخرٌ
فإنَّه روایةٌ من سامعٍ
من الحديثِ بالإيهام نحو عنَّ
[تلليس الشيوخ] ومنه تدلليسُ الشيوخ هذا
أن يذكرَ الشيخَ باسم أو لقبٍ
[تلليس التسوية] وشرُّ تدلليس فذاك التسوية
إذ يُسقطُ الضعيفَ في الإسنادِ
قد سمع الأدنى من الأعلى فلا

كذلك ما أن أنه يدلّ على
 وهذا من موارد النزاع
 والظاهر الصحة لولا العارض
 من جهة الرواية لا الإسناد
 أو قدر ضبط فيه أو جهالة
 قوادح في صحة الرواية
 أو سوء الحفظ أو في الوهم شطط
 بحسب حاله وقدر الوصف
 ومارواه قبل ذا معذوب
 من الحديث ثم قرروا
 كمنكري في حده فعمموا
 بعضهم بشأنه تشديدا
 خالفهم في ذلك البخاري
 وهو الذي في صدقه مشكوك
 وهو الحديث المفترى المصنوع
 وسمى المجهول أو حالية
 عنه جماعة حدثه سوى
 بشارة أو نص أو إمامية
 راوٍ ولا نعرف بعد حاله
 ويقبل التعديل من مشهور
 لا مبهمأ هذا الذي بعد جرى
 العدل في أحكامه الهمام
 ومهملاً ما الاسم فيه قد يُعمَّ

[حكم روایة] وردَ ما عنْه المدلّس
 [المدلّس] إلا إذا صرّح بالسماع
 [المعلم] معلم ما فيه قدحٌ غامضٌ
 [الضعف لجرح] وقد يكون الضعف في الإسناد
 [الراوي] إما بقدر يجرح العدالة
 كذا المخالفات في الدراسة
 [سوء الحفظ] فما رواه راوٍ فاحشٌ الغلط
 فهو ضعيف أو شديد الضعف
 [الاختلاط] وما روى مختلطٌ مردودٌ
 [الفسق] وما روى الفاسق فهو المنكر
 [الحديث المنكر] بأن ما يرويه من تقدموا
 [البدعة] وهذا مبتدعٌ تفردا
 وقولهم من الدليل عاري
 [الاتهام: المترك] وما روى متهمٌ متراكٌ
 [الوضع: الموضوع] وما روى الوضاع قل موضوع
 [الجهالة] جهالةُ الراوي هنا عينية
 [المستور] وسمى المستور وهو من روى
 أنه لم ثبت له عدالة
 [المجهول] أما المجهول فهو من روى له
 [الجرح والتعديل] فهو لذا شرٌّ من المستور
 والجرح قدّم إن يكن مفسرا
 وقدّم الحكم من الإمام
 [البهيم والمهمل] وبهيمٌ من في الحديث لم يُسمِّ

. وربما لم تقدح في المقبول منه فذاك في القبول أولى لأنَّه بحفظِ ذامِ حظوظُ وخالف الأعلى كما ذكرنا من كان أولى هاهنا التعريفُ يقابلُ المعروفَ وهو الأظهرُ وقد تساوتِ الرواةُ نِدَاً من جملةِ الضعيفِ والمردودُ لفظاً بلفظِ نحوِ (بالشمالِ) تقدِّيماً أو تأخيرَا بالتساوي محرَّفٌ ما غيرُ الشكلِ فقط فيه وما في متنِه يساقُ من الرواية في أحاديثِ النبيِّ من ثقةٍ قبولها كالعادة بلا اطراحِ أخذهم والرُّدُّ تحفتها كما في الرأيِّ البائِنِ في سندِ متصلٍ قد زيداً إن ثبتت وهمَّا خلاف العادة منها خفيُّ السقطِ بالإرسالِ متابعٌ يسمَّى في الدرایةِ وبعده يُضَدُّ بالشواهدِ لكنهافي متنها تتفقُ فيه على حالٍ أو الصفاتُ

وذِي هنا في حِيزِ المجهولِ [المخالفة] ما خالف المقبولَ فيه أعلى [المحفوظ] وما روى الأولى هو المحفوظُ [الشاذ] والشاذ منها ما رواه الأدنى [المعروف] أما إذا ما خالف الضعيفُ [والمنكر] لما روى بأنَّ ذاك منكرُ أما إذا اشتَدَ الخلافُ جِداً [المضطرب] فذلك المضطربُ المعدودُ [المقلوب] وقد أتى المقلوبُ في الإبدالِ كذا بـ[الإسنادِ] كقلبِ الرواينِ [المصحف] مُصَحَّفٌ ما غيرَ ثُفيه النقطُ [المندرج] ومدرجٌ ما غيرُ السياقُ لفظٌ بلا فصلٍ كلامُ أجنبيٍ [زيادةُ الثقة] هذا وقد رُجح في الزيادةِ ويُقلَّ بل تقبلُ أو تردُ وإنما بحسبِ القراءِ [المزيد في] هذا وسِمْ زائداً مزيداً متصلُ الأسانيدِ وأحكِمْ برَدَ هذه الزيادة فإنَّ ترجحتْ هنا فالخالي [المشترك بين] من تابعَ الشيْخَ على الروايةِ [المقبول والمردود] ما دام جاءَ من طرِيقِ واحدٍ وهي التي من أصلها تفترقُ [المسلسل] مسلسلٌ تتابعَ الرواةُ

ومثله كسامِّ عن سالمِ
فيه كما الصفات والأحوالِ
مَدْبَجٌ إن يشترك اثنانِ
وَقُلْ روايةُ القرىنِ واقتصرِ
فقط عن الآخر من هذينِ
من دون سقطٍ عند حافظيهِ
إسناده من الرواية زائداً
 فهو القديمُ ثم يأتي اللاحقُ
ثلاثةٌ تحفظها الدفاترُ
وأختلفت أشخاصُهم فالمفترقُ
مُخْتَلِفٌ يختلفُ الأداءُ
وأختلفت في ذلك الآباءُ
في اللفظِ لا بالخطِ فيه فانتبه

تشابهت كعاليٌ عن عالمِ
مسلسلُ الأفعالِ والأقوالِ
[المدج] وما روى الراوي عن الأقرانِ
[رواية القرىن] فيروي كلُّ منهم الآخرِ
إن يروي واحدٌ من الاثنينِ
[العالي] والعالي ما قبلَ الروايةِ فيهِ
[النازل] وضده النازلُ وهو ماغدا
[السابق واللاحق] وسابقُ إلى سماع سابقُ
[رواية الأكابر] ما حدث الأكابرَ الأصغرُ
[المتفق والمتفرق] ما اتفقت أسماؤهم فالمتافقُ
[المؤتلف] مؤتلفٌ تتفقُ الأسماءُ
[مشتبه النسبة] مشتبهٌ ما اتفقت أبناءُ
[مشتبه اللفظ] وعكسه في الاسم وهو المشتبهُ

الحديث من حيث الإضافة إلى القائل

هو القدسيُّ وخذِّ القولَ الجليُّ
سبحانهُ وحياً وليس مثلهُ
أتى ولا تبدي فيه جرىٌ
وما تابعٌ هو المقطوعُ
هو الموقوفُ أسماءً عندهم كذا
وقد رأى المبعوثَ ل لأنامِ
وكلهم عدلٌ جليلُ القدرِ
 الحديث المقطوعُ في الصوابِ

[الحديث القدسي] وما أضافته إلى الله العلني
يشابهُ القرآن فاللفظُ لهُ
إذ أنه بلا تحذيلٍ للوري
[المرفوع] وما يضافُ للنبي المرفوعُ
[الموقف] وما أضيف للصحابيٍّ فذا
وكلُّ من مات على الإسلامِ
 فهو الصحابيٌّ عظيمُ الأجرِ
[المقطوع] وتابعٌ من صحابيٍّ

صفة التحمل والأداء وشروطهما

هي السماعُ أو ثقُ الأسبابِ
ساوى هنا بعضُهم بينهما
أجودُها ما كان من يديهِ
أو كتاباً له إلى ذاك البلد
عنه فصحح بعدها التحدى
قولهم أخبرنا أنبأنا
وثالثاً لذا الأخير يا فتى
العقلُ والإسلامُ والهدايةُ
أو خارمٍ يحرمه من الثنا
ودونه فامنع من التجويزِ
هذا الثقاتُ ما عدتهم مرضى
إن كان مستقيماً في التحديثِ
وقلما يخطي على الأثباتِ
ـ سيراً وتقسيماً ـ روايات الملا

السماع] قراءةُ الشِّيخ على الطَّلَابِ
[القراءة] ثم قراءةُ عَلَى الشِّيخ كما
[الإجازة] ثم إجازةٌ لما يرويهِ
[المناولة] لغيره من اولاً يدأب يذ
[والكتابة] وبالإذن أن يحدُث الحديثا
[الافتاظ الأداء] وفرقٌ بين قولهم حدثنا
وخصَّ أولاً لأولِي أُتْي
[شروط قبول الرواية] والشرطُ كِيمَا تقبلُ الرواية
[المعذلة] عدالةٌ تحجزُهُ عن الخنا
بشرط أن يسمعَ في التمييزِ
[الضبط] والضبطُ شرطٌ للقبول أيضًا
ويعرفُ الضابطُ في الحديثِ
فقلما يخالفُ الثقاتِ
ويُدركُ الضابطُ بعرضه على

الالفاظ الجرح والتعديل ومراتبها

اما الصدوقي الحسن المليخ وغيرهم يكشفه التعريف
تفاوت الترتيب فيها والسبب
ربما جمع من الحفاظ
ثبت ومتقن كذلك حجة
وما به بأس على التحقيق
كذا مأمون عندهم واختاروا

فَمَا رَوَاهُ ثَقَةٌ صَحِيحٌ
وَدُونَهُ فَذَلِكَ الْبَعْدُ
وَبَيْنَهُمْ مَنَازِلُ مِنَ الرَّتْبِ
فِي شَأْنِهَا لَكُثْرَةُ الْأَلْفَاظِ
فَلِلصَّحِيحِ حَافِظٌ أَوْ ثَقَةٌ
وَالْحَسْنَ قَدْ خُصَّ بِالصَّدْوقِ
وَلِسَمْ فِيهِ بَأْسٌ أَوْ خِيَارٌ

أو صالحُ الحديثِ أو شيخٌ وسطَ
 محلَّه الصدقُ كذاك صالحُ
 رواحديَّه وأيضاً يكتبُ
 وسيءُ الحفظ كذا التوصيفُ
 وليس عمدةً ولا مرضيَا
 ونحو هذه وأيضاً قالوا
 ويأتي بعده الحديثُ المنكرُ
 وليس شيئاً وضعيفُ جداً
 مُطرحٌ مضطربُ التحديدِ
 حديثه وساقطٌ فيه نظرٌ
 متهمٌ في صدقه أو هالكُ
 ويأتي بعده هذه مرتبةٌ
 له كذابٌ وضائعٌ دجالٌ
 من منكر فما روا ولا يعتبرُ
 لغيره ولا يصح شاهداً

لحسنٍ لغيره شيخٌ فقطُ
 لغبرةً وجيدُ الحديثِ أو صوابٌ
 أو حسنُ الحديثِ أو مقاربٌ
 وللضعفِ لينٌ ضعيفُ
 ليس حجةً ولا قويًا
 وفيه ضعفٌ خلفٌ أو مقالٌ
 [منكر الحديث] تعرفُ من حديثه وتذكرُ
 من قيل في راويه واهِ رُدًا
 وارم بهِ ومنكرُ الحديثِ
 وللمتروك متروك لا يعتبرُ
 وذاهبُ الحديثِ أيضاً يتركُ
 أو سكتوا عنه وليس ثقةً
 [موضوع الحديث] آخرُها الموضوعُ ما يقالُ
 وكل ما دون الضعفِ مستطرزٌ
 به فلا يصلحُ هذا عاضداً

الحديث المقبول من حيث العمل به وعدمه

يُعملُ فيه بل هناك ما يُرَدُّ
 رافعٌ حكمَ غيره وراسخٌ
 معارضٌ فاعرف هنا أحواله
 من الحديث وهو من عسيره
 مردّها إلى العليم الباري
 والمجد والجلال والكمالِ

هذا وليس كلُّ مقبولٍ وردَ
 [الناسخ والنمسوخ] إذ فيه منسوخٌ وفيه ناسخٌ
 [محكم الحديث] ومحكمُ الحديثِ ما ليس لهُ
 [مخالف الحديث] مختلفٌ معارضٌ من غيره
 [مشابه الحديث] وما تشابهت من الأخبارِ
 [الخاتمة] تمت بحمد الله ذي الجمالِ

مُقروءةً على الأديبِ الكاملِ
 في أول الشهر ربيع الثاني
 من هجرة النبي ذاك المصطفى
 صلى عليه الله ما تواترت
 ونورت حدائقُ الأزهارِ

عَلَى ابْنِ جَرَاحِ مُفِيدِ الْأَمْلِ^(١)
 مِنْ بَعْدِ عَشَرِ الْقَرْنِ وَالثَّمَانِي
 مِنْ بِالْعَبُودِيَّةِ حَازَ الشَّرْفَا
 أَمْطَارَهَا فَأَنْبَتَتْ وَأَخْضَرَتْ
 وَغَرَدتْ بِلَابِلِ الْأَشْجَارِ



(١) هو الشيخ العلامة الأديب إبراهيم بن سليمان الجراح – رحمه الله –
 أخوه شيخنا العلامة الفقيه محمد بن سليمان الجراح، وقد قرأت عليه
 أصل هذا النظم في يومي الأربعاء والخميس ٢ و ٣ ربيع الآخر سنة
 ١٤١٨هـ الموافق ٧ و ٨ / ١٩٩٧ م عصراً في مسجد مريم بضاحية
 عبد الله السالم.

واستحسن – رحمه الله – هذه المنظومة ووافق بعدها على أن أقرأ عليه
 منظومتي في القواعد الفقهية، ولم يكن يقبل – رحمه الله – أن يقرأ
 عليه أحد، بل كان يأخذ ما يعرضه عليه طلاب العلم فيقرأه ويصححه،
 إلا أنَّ الناظم أبي عليه إلا أن يقرأها عليه بنفسه ليتنظم في سلك طلابه
 بالقراءة عليه، فأنشده نصفها يوم الأربعاء والنصف الآخر يوم الخميس،
 فلما بلغت قوله : (مُقروءةً على الأديب... إلخ) قال : لا، لا داعي
 لذكر الاسم، فقلت له : ألم أقرأها عليك ياشيخ إبراهيم؟ قال : بلى،
 قلت : فكيف لا ذكر ذلك؟! فقال : كما تحب.

رائعة الابدا
في نظم
الأجرامية وقطر الندى

رائعة الابتداء في نظم الأجرامية وقطر الندى

لالأجرمية مع قطر الندى
أن يعلم البيان والإعراب
مع شرحها كالتحفة السنئية
مع ابن قاسٍ فخذ بالعدل
عليها فاحفظه تجد بل الصدى
على النبي المصطفى وجَلَّ
الحمد لله ومن شاء هدى
إذا جب لفهم الكتاب
وهذا نظم متن الأجرمية
وشرح الكفراوي وشرح الأهدل
وزدت ما قد زاد في قطر الندى
فابداً بحمد الله ثم صلَّ

الكلام وما يتالف منه وما يعرف به

كمثٍ قل زيدٌ كريمُ النسبِ
يُغَرِّبُ بعْضُهُ ويعْضُ يُبَنِّي
وبالتثنين والندا والخضِّ
ومن وفي وعن واللامِ والى
في قسمٍ أتت كذا بالباء
كذا بـ إسنادٍ عليه يجري
وتا أتث والأمِّ نحو قُمْ ونَمْ
كذاك إن وخلا ولن ويلٌ
كلامنا اللفظُ المفيدُ العربي
اسمٌ كذا فعلٌ وحرفٌ معنى
ويُعرف الاسم بـ مآل الأرضِ
بالباءِ والكافِ ورُبَّ وعلى
كذاك بالواو هنا والباءِ
ومُذْ ومتذُّ أيضاً حرفاجرُ
ويُعرف الفعلُ بـ سوفَ قد ولمْ
سواهما الحرفُ كـ من وـ لم وهـ

باب الاعراب والبناء والتقدير

وَحْدَةُ الْإِعْرَابِ تَغْيِيرٌ طَرَا
عَلَى الْحَرْوَفِ فِي أَوَاخِرِ الْكَلِمِ
فَلَلأَسْمَاءِ الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ أَتَى
وَلِلأَفْعَالِ الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ كَذَا
وَقُدْرَةُ الْإِعْرَابِ لِلتَّعَلُّمِ
لَهَا عَلَيْهِ وَهُوَ الْاسْمُ الْمُقْتَنَى
وَقُدْرَةُ الْإِعْرَابِ أَيْضًا لِلشَّقْلِ
وَهُوَ الَّذِي آخِرُهُ يَاءُ تَلِينٍ
فِي الرَّفْعِ وَالْخَفْضِ عَلَيْهِ قُدْرَةٌ
كَجَاءِ الْقَاضِيِّ وَأُتْبِيَّ الْقَاضِيَا
وَإِنْ تَنْكِرْ قَلْ أَتَانَا قَاضِيَا
وَقُدْرَةُ الْإِعْرَابِ لِلْمَنَاسِبَةِ
تَقُولُ بَعْثًا مِنْ جَارِيِّ كَتَابِيِّ
وَقُدْرَةُ الْإِعْرَابِ فِي الْمُعْتَلِّ
بِالرَّفْعِ فِي وَأِو وَيَاءُ لِلشَّقْلِ
وَالنَّصْبُ فِي وَأِو وَيَاءُ يَظْهَرُ
ثُمَّ الْلَّزَوْمُ فِي أَوَاخِرِ الْكَلِمِ
بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ الْبَنَى يَكُونُ
وَكُلُّ الْأَفْعَالِ عَلَى الْبَنَاءِ
وَكُلُّ حَرْفٍ قَدْ أَتَاكَ مِبْنَى
وَبُيْنَى أَيْضًا مُضْمِرُ الْأَسْمَاءِ
كَذَلِكَ اسْمُ الشَّرْطِ وَالْإِشَارَةِ

لمبهم الظروفي ذي المضافة
مبنيه كذا فعال اسماء
من الأسماء مثل سبيوبيه
ك خمس عشرة غير الأفراد

كذاك إن تقطع عن الإضافة
وظرفُ الآن إذ وحيث دوما
وكُلُّ مختوم هنا بؤته
وكُلُّ تركيبٍ من الأعداد

علامات الإعراب

علامات الرفع

ضم وواو ألف نون أنت
في المفرد الاسم كما في الجمع
مؤنث كذا في فعل سالم
بناءه في آخر كبحب
ك المسلمين وكذو النورين
في الخمسة الأسماء فلتحفظهما
أخوك ذو مال كذا حموك
ك قدأتى الزيدان للتهنئة
في خمسة الأفعال في المضارع
وت فعلان البر تفعلونه
أنتي ك توفين بعهد الخطيب

للرفع أربع علامات بدت
فضمه علامات للرفع
أي جمع تكسير وجمع سالم
مضارع لم يتصل ما يجب
والواو للرفع في موضوعين
أي جمع سالم مذكر كما
والخمسة الأسماء أبوك فوك
والالف للرفع في الثنية
 والنون للرفع أنت في موضع
 كيفulan الخير يفعلونه
 كذلك تفعلين إن تخطاطب

علامات النصب

فتح كذا ألف وكسرة وبيا
المفرد الاسم وتكسيراً يعم
شيء وناصبه عليه قد دخل

للنصب خمسة علامات هي
 وحذف النون ثم بالفتحة سِم
 كذا مضارع ولا به اتصل

في خمسة الأسماء رعاك ربِّي
ذا الفضل أو حماكمُ أخانا؟
السالمِ كـ الأخواتِ ورثِ
في الجمع والمثنى كـ الأصلينِ
نصباً كلَّن يغطوا ضوءَ الشمسِ

والألفُ علامَةُ للنَصْبِ
تقول هل رأيْتُمْ أبَانَا
وكسرةُ النَصْبِ في المؤنثِ
والباءُ للنَصْبِ في موضعينِ
وتحذف التون في الأفعال الخمسِ

علامات الخفض

كسرٌ وباءٌ وكذاك فتحةُ
مؤنثٌ وتكسير للجمعِ
الخمسةُ الأسماء على الخفض بـذا
هدايا من أخيك ذي اليدينِ
من الأسماء عندهم لا يُصرفُ
وزينب وطلحة وسَكري
كذاك أحسنَ مثني سَكرانَا
كذاك ما على مفاعيلٍ وُضِعَ
مالِم تُضَفُ لها ولم تُعرَفِ
أنتَ إلى أَحْمَدِ مصرِ الماجدِ

والخفضُ قد جاءت له علامَةُ
فكسرةُ لمفردِ وجمعِ
والباءُ للمثنى والجمعُ كذا
ك خذ للواديينَ في العيدِينِ
وفتحةُ للخُفض فيما يُعرفُ
ك أحمدَ وعمرَ وحمرا
وحضر موتَ يوسفَ عثمانَا
وما على أيضاً مفاعيلَ جُمِعَ
وكلها بالفتح جُرَّاث فاعرفِ
تقول من محاريبِ المساجدِ

علامات الجزم

سكونُهُ ويُحذفُ الحرفانِ
جزماً كذا حروفُ الاعتلالِ
كـ لم يَطْفَ كذاك لم يَحُلُوا
صحيحٍ آخرِ كـ لم يسارِعِ

هذا وللجزم علامتانِ
أي حذفُ نونِ خمسةُ الأفعالِ
إذا يكن مضارعٌ مُعْتَلٌ
أما سكونُهُ ففي مضارعِ

الإعراب بالحركات والحروف

للامِ هاهنا وال فعلِ المعرِبِ
المفرد والجمع والمضارع
ك نحو حافظاتِ للمحارم
والنصبُ فيها قد أتى بفتحةٍ
سكونهُ فيها ووقفت الهدى
وغيرَ مصروفِ وأيضاً ثلثٌ
بالجزم والثاني هنا إن تَجْرِير
للناء دائمًا في نصبِ واجر
بالحركاتِ والحروفِ أعرِبِ
فأعربَ بالحركاتِ أربعاً
أي جمعٌ تكسيرِ وأثنى سالم
فالرفعُ فيها قد أتى بضمٍّ
وكسرةٌ للخضن والجزمُ بدا
استثنٍ جمعٌ سالم مؤنثٌ
بالفعل معتلاً بحذفِ الآخرِ
فافتتحه عكس أولٍ فذا اكسرِ

الإعراب بالحراف

والخمسةِ الأفعال والتثنيةِ
بالياءِ إن تنصب له أو تجرِّر
بالياءِ خضهِ وأيضاً نصبُهُ
ك خمسةِ الأسماءِ نصباً فانتصف
في الخضن باليها وبهاو الرفع
رفعٌ وبالجزم وبالنصبِ حُذفٌ
وبالحراف للأسماءِ الخمسةِ
وسالمِ الجمع هنا المذكرِ
والواوِ رفعاً والمثنى شبهُهُ
والرفع للثمنى جاء بالألفِ
والخمسةِ الأسماءِ مثلُ الجمعِ
وخمسةِ الأفعالِ بالنونِ عُرفَ

باب الأفعال

ك سارعَ وسَارعَ وُسَارعُ
كمثل ما غدا ولا جاءَ أحذٌ
ضميرُ رفعٍ وبضمِّ قد حصلَ
فهذه على البناءينِ هنا
مضارعٌ منه ك زُرْنَا والزَّمْرَا
وال فعلُ ماضٍ أمرٌ أو مضارعٌ
فالماضي مبنيٌ على الفتح أبدٌ
ويُبني بالسكون إن به اتصلٌ
ك أسلَمُوا كذاكَ أسلَمْتُ أنا
والأمرُ مبنيٌ على ما يُجزمُ

أي حرفٍ علَّةٌ ونونٌ أو في
ما زيد في أولهِ بالأربع
إلا لـنـاصـبـ وـجـازـمـ وـرـدـ
من عشرة وهي هنا النواصـبـ
وـالـفـاءـ وـالـوـاـوـ وـأـوـلـ وـلـنـ
ثـمـانـ عـشـرـةـ وـهـيـ الـجـواـزـ
وـلـافـيـ نـهـيـ وـدـعـاـ أـلـمـاـ
وـأـيـنـ أـنـىـ وـمـتـىـ وـإـذـماـ
كـذـاـ إـذـاـ فـيـ الشـعـرـ ثـمـ كـيـفـمـاـ
بـهـاـ شـرـطـ كـإـنـ تـعـزـمـ أـعـزـمـ
مـضـارـعـاـ فـتـحـاـ وـبـالـسـكـونـ
كـهـلـ نـسـاؤـهـمـ يـصـبـخـنـ أـسـوـةـ

على السكون أو بحذف الحرفِ
والرفعُ أصلُ إعرابِ المضارعِ
حروفِ ناتيٍ وهو مرفوعٌ أبدٌ
فإنصبهُ إن يدخلُ عليه ناصبٌ
أنْ ولکی وکی وحتی وإذنْ
واجزمه إن يدخلُ عليه جازمُ
لـمـ وـأـلـمـ وـلـامـ أـمـرـ لـمـاـ
وـإـنـ وـمـاـ وـمـنـ وـأـيـ وـمـهـماـ
كـذـاـكـ أـيـانـ أـتـتـ وـحـيـثـمـاـ
وـإـنـ وـمـاـ تـلـاهـاـ فـعـلـيـنـ اـجـزـمـ
وـابـنـ إـذـاـ تـؤـكـدـنـ بـالـنـوـنـ
ابـنـ إـذـاـ اـنـتـهـىـ بـنـوـنـ نـسـوـةـ

مرفوع الأسماء

الفاعلُ كـجـاءـ عـمـرـ وـيـشـفـعـ
إـنـ لـمـ تـسـمـ فـاعـلـاـ تـقـولـ
وـالـمـبـداـثـاـلـهـاـ يـعـدـ
وـالـخـبـرـ فـيـ نـحـوـ إـنـيـ سـامـعـ
سـابـعـهـاـ فـيـ العـدـ وـهـيـ أـرـبـعـ
وـالـبـدـلـ الرـابـعـ يـاسـعـيـ

وسبعةٌ من الأسماء تُرفعُ
ونائبُ الفاعلِ ذا المفعولُ
لا يُضـرـبـ الـحـرـ وـلـاـ يـرـدـ
وـالـخـبـرـ وـإـسـمـ كـانـ يـرـفـعـ
وـكـلـ مـاـ لـهـذـيـ السـتـ يـتـبعـ
الـنـعـتـ وـالـعـطـفـ كـذـاـ التـوـكـيدـ

الفاعل

يـرـفـعـ بـعـدـ فـعـلـ هـذـاـ الرـسـمـ
زـيـدـ وـمـاتـ حـارـثـ وـمـاسـعـىـ

أـولـهـاـ فـاعـلـ ذـاـكـ الـاسـمـ
إـنـ أـسـنـدـ الـفـعـلـ إـلـيـهـ كـدـعاـ

وَاتَّسَعَتْ وَقَدْ تَضَيَّقَ الدَّارُ
بِمَصْدَرِكَ سَاءَنَا أَنْ تَرْحَلَا
كَنْحُوكُولَهُ (كَفِى بِاللَّهِ)
فَالْأَسْمَ فَاعِلٌ عَلَى التَّحْرِيرِ
بِالْجَرْ بِالْحَرْفِ الْمُنَاسِبِ الْمَحْلُ
لَنَا وَلَا رَفِيقٌ أَوْ رَفِيقٍ
وَقَمَتْ أَيْ أَنْتَ فَهَذَا مَضْمُرٌ
فِي نَحْوِهَا هَنَا أَتَتْ أَسْمَاءُ
كَذَلِكَ الْمَؤْنَثُ الْمَجَازِي
عَنْ مَضْمُرِ كَذَا تَأْخِيرُ الْفَاعِلِ
وَزَارَ الصَّاحِبَانِ الْيَوْمَ عَمْرَا
حَتَّمَا عَلَى فَاعِلِهِ تَقُولُ
وَأَيَّمَا تَحْبِبُهُ سَاحِبُهُ
لِلْفَصِيلِ وَالشَّرِطِ وَعُودِ الْمَضْمُرِ
مَا يَمْنَعُ كَزَارَ مُوسَى عِيسَى
وَجُوبًا نَحْوَ نَعَمَ الْبَنْتُ سَلَمَى
وَحْبَّذَا فِي الْجَنَّةِ الْقَرَارُ
فَذَا الضَّمِيرُ فِي التَّمِيزِ جَعَلَ
وَسْبُقُهُ لِفَاعِلِ مَمْنُوعٍ
وَجَازَ سَبْقُ فَعْلٍ بِالْإِجْمَاعِ
كَمَا تَقُولُ نَعَمَ الْعَبْدُ زِيدٌ
وَحْبَذَا لِلصَّابِرِينَ الصَّبَرُ
فَالنَّصْبُ كَالرُّفْعِ فِيهِ احْتِمَالٌ

وَلَوْ مَجَازًا كَسَما الْجَدَارُ
وَقَدْ أَتَى صَرِيحًا أَوْ مَؤْوِلاً
وَجُرَّبَ الْبَاءُ بِلَا اشْتِبَاهٍ
كَذَاكَ (مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ)
مَرْفُوعٌ بِالضَّمْمَةِ لَكِنْ اشْتَغَلَ
فَقَلَ لَذَا: مَا جَاءَ مِنْ صَدِيقٍ
وَنَحْوِ قَامِ زِيدٍ هَذَا ظَاهِرٌ
وَوَاجِبٌ مَعَ فَعْلِ تَأْتِي التَّاءُ
فَإِنْ فَصَلَتْ فَعْلَى الْجَوَازِ
وَوَاجِبٌ لَهُ تَجْرِيدُ الْعَالِمِ
تَقُولُ صَلَى الْمَؤْمَنُونَ الْفَجْرَا
وَرَبِّمَا تَقْدِمُ الْمَفْعُولُ
قَدْ ابْتَلَى مُوسَى النَّبِيُّ رَبُّهُ
وَزَارَنَا زِيدٌ فَهَذِي أَخْرِ
لَا أَنْ يَكُونَ فِي لَبِسٍ وَلَيْسَ
وَعَرَفَنْ فَاعِلَ بَئْسَ نَعَمَ
وَنَعَمَ دَارُ الْمُؤْمِنِينَ الدَّارُ
وَبَئْسَ لِلظَّالِمِ عَنْهَا بَدْلَا
ثُمَّ الْمَخْصُوصُ مُبْتَدَى مَرْفُوعٌ
كَذَالْتَمِيزِ عَلَى نَزَاعٍ
كَزِيدُ الصَّالِحُ نَعَمَ الْعَبْدُ
كَذَا تَقُولُ نَعَمَ عَبْدًا بَكْرُ
وَنَحْوِ زِيدًا زَرْتَهُ اشْتِغَالٌ

وإن نصبته فمفعولٌ بدا
حتماً مفسّر بالفعل المظہرِ
والاستفهام والشرط والعرضِ
باسمِ كما إذا الفُجَافُ نصّوا
إذا زيدٌ يسْبِّحُه المُبْتَثُ
يُعذّهَا عندَهُم تنازع

فإن رفعت زيداً فهو مبتدأ
ل فعلٍ سابقٍ عليهِ مضمرٍ
وإن سُبِّقْ بـ أدواتِ الحضُّ
فالنصبُ واجبٌ وما تختصُّ
على وجوبِ الرفع كـ دخلتُ
ونحو باعني وبيعُ البائعُ

نائب الفاعل

في الأصل مفعولاً ومرفوعاً غالباً
كتحو هل يقبلُ رأيُ الجاهلِ!
الجاءُ والظرفُ وأيضاً ناباً
والفرسخان والسير الشديدِ
ما كان في المجهول قبل الآخرِ
وافتتح قبيل آخرٍ وأتبعِ
وأكرموا جميعُهم ومن أتى
كـ باع أو كـ قال فالقولُ الوسطُ
ياءً كـ بيع الشوبُ مني بـ ألفٍ

ثانيهما نائبٌ ففاعلٌ بدا
من بعد فعلٍ دون ذكر فاعلٍ
وناب عنه هاهنا إن غاباً
المصدرُ كـ سير بالبريدِ
وضُمَّ أولًا لـ الماضي واكسرٍ
وضُمَّ أولًا من المصارعِ
كـ أكرمَ القومُ ويُكرَمُ الفتى
فإن أتى الماضي معتلًا الوسطُ
اكسرْ هنا الأولَ واقلبِ الألفَ

المبتدأ وخبره ونواسخهما

لغير عاملٍ لفظاً ذا المبتدأ
معرفةً وساغ بالمنكَرِ
إذ ما سواه لا يفيدهُ علمًا
وعَمَّ نفيَ وكذا أقاطنْ؟
يُرفع لفظاً أو محلًا يُعتبرُ

والاسمُ المرفوع هنا بالابتدأ
صريحٌ أو مؤولٌ بالمصدرِ
شرط أن يخصَّ أو يعمَّ
وَخَصَّ وصفٌ كـ لعبدٍ مؤمنٍ
ومسندٌ لمبتدئ هو الخبرُ

وشبها يكون أو فعلية
وقدأتى وذا أبوه جاري
نحو أقاطن زيداً أم راحل
وقسم وبمعنى يصحب
كأحل ما يكون النخل مثرا

ومفرداً أو جملة اسمية
كزيداً أو ثمّ أو في الدار
وربما يسأله الفاعل
وحذفه من بعد لولا وجّبوا
وبقل حال لا تكون خبرا

كان وأخواتها

ناقصة ناسخة قد اشتهر
أصبح ليس صار أضحي وغدا
ما فتىء وكل ما منها اجترح
وكائن في حكمهن مثلهن
ولم يزُل عمر و بهندهائما
ولا ينفك الحق دوماً واضحا
كماتقول كان سيداً عمن
سوى مادام فالصدر إليها

وارفع بكان الاسم وانصب الخبر
ككان ظلّ أمسى بات وبدا
ما زال ما انفك ما دام ما برح
ككان أو يكون أو كون وكن
تقول مازال على صائمها
وكن كريماً ويكون صالحها
وجاز في كل توسط الخبر
وجوّز واتقاديمه عليها

إن وأخواتها

كإن زيداً قادم بعد عمر
لعل ليت مثلها وأن
وليس للتمثي للبعيد
وللتشبيه قدأت كأن
كعل صالح يأتي المكلا
إلا إذا ظرفاً أتي أو حرف جز
و الحال في قومه زعيم

وانصب بيان الاسم وارفع الخبر
ومثل إن لكن كأن
 وإن أن جاء للتسويق
للاستدراك ها هنا لكن
للرجاء قدأت لعل
ولم يجز فيها توسط الخبر
كإن زيداً عندنا مقيم

لها سوى ليت إن شئت أعمل
 ومثل ليت (إن سعد لسيد)
 فأضمر اسم الشأن فيها واحذف
 نحو أنَّ الحمدُ في كل حالٍ
 وجامدٌ أتاك في الفعليةِ
 وفي الدعا وأوجبوا التنفيسا
 أولو لا في الدعا وفعل قد جمد
 (وأنَّ لو استقاموا) ذا وأيضا
 و(أنَّ لا يرجعُ) بنفي الفعلِ
 وافصلْ بلم وقد في فعلِيِّ الجملُ
 وأضمر اسم الشأن ذاتي المعنى
 وبعد محكيٍّ وقبل اللامِ
 وإنَّ الشرك لضعيفٌ واه
 إنَّك يا هنْد لآنتِ حُبّي
 إنْ خففتْ وأهملتْ وما ظهرْ
 فارقةً عن إنْ لنفي في الجملِ
 واسم مؤخرٍ ومعمول الخبرِ
 والله للعامل موفٌ أجراً
 إنَّ توحيدَ الله لهو الأصلُ

وإن قرنتَ ما الحرف بها اهمل
 ك(إنما اللَّهُ إلَهٌ وَاحِدٌ)
 وأما أنْ بالفتح إن تخففِ
 لَهُ وأخبرنَ عنْهُ بجملةٍ
 من غير ما يفصلُ في الاسميةِ
 ك(أنْ عسى) ومثله (أنْ ليس)
 بـ سوف والسين أو نفيه أو قد
 كمثل (أنْ سيكونُ منكم مرضى)
 ك(أنْ قد أبلغوا) وذي بالفصلِ
 وإنْ كانْ تخففْ أو جبِ العملِ
 كما في قوله (كانْ لم تغنَ)
 واكسرْ لـ إنَّ في صدر الكلامِ
 كمثل (قال إنَّي عبدُ اللَّهِ)
 وبعد أيمانِ كما وريَ
 وواجبُ دخولُ اللام في الخبرِ
 قصدُ الإثباتِ كـ إنْ زيدُ لرجلٍ
 وإلاً جازت اللامُ على الخبرِ
 كـ نحو إنَّ في هذا العبرة
 كذا على ضمير الفصل مثلُ

ظنٌّ وأخواتها

كـ ظنَّ زيدٌ صالحًا أخاً عُمرَ
 لكل فعل القلبِ هذا العملُ
 ويسمُّ ويجعلُ ويزعُمُ

وانصب بظنَّ الاسمَ أيضاً والخبرِ
 واجعلهما مفعولاً ظنَّ واجعلا
 يظنُّ يحسَبُ يخالُ يعلمُ

ويجُدُوه كذا أياً درى
وراجحٌ أن أخرث إهمالها
وخلالْ قد ظنَّ عامرٌ زُفْرَ
لفظاً هنا ليس محلًا إن دخلَ
على معمولها كالاستفهامِ
كقد درى لزيدٍ سيدُ أشْمَ
وقد علمت ما على جَدُّ

يتحذّذك هناء يرى
وجاز إن توسطت إعمالها
تقول زيدٌ ظنَّ خالدَ أعمَرَ
وواجبٌ تعليقها عن العملِ
ماله دونها صدرُ الكلامِ
أونفيٌ أو لام ابتداء وقسمٌ
ولتعلمَنَّ أينَا أشدُّ

التوابع

لغيرها فهي هنا التوابعُ
والبدلُ هذا هو التحديدُ

وكلُّ ما الإعرابُ فيها يتبعُ
النعتُ والعطفُ كذا التوكيدُ

النعت

إعراباً إفراداً جنساً تعريفاً
فالنعتُ ذا يتبعُ الاسمَ الآخرَ
فقط لا في الإعراب والتنكيرِ
مع عمرٍ والزائرنا أبوه
ونسوةٌ مبجلٌ حموها
يكونُ شبةً جملةً وقُسماً
كاشترٌ ويع لزيدٍ المربوعِ
كبغٌ لمَنْ أبوه بالعقيقِ
موصوفها فيها وأنْ ينگرا
وزارنا مشايخٌ قد سادوا
عن الاتباع والنصبِ والرفعِ

وصفٌ مشتقٌ يتبعُ الموصوفاً
إلا إذا يرفعُ اسمًا ظاهراً
بعده في التأنيث والتذكيرِ
تقول جاء رجلٌ مشبوهٌ
وامرأةٌ مكرمٌ أخوها
ومفرداً أتى وجملةً كما
إلى الحقيقىٌ من المتبعِ
والسببيٌ ليس بالحقيقيٌ
وشرطٌ نعتِ جملةٌ أنْ يذكرَا
ك جاء حُرّ قومُهُ أمجادُ
وجاز في وصفِ المعلوم القطعُ

وأقْدَّرْ أعني أو هُوَ تقولُ
في القطع الحمدُ لِللهِ الجليلُ

المعرفة والنكرة

والعلَمُ ثانِيَا يَا خَبِيرُ
مُحَلِّي أَنْ مُضَافَهَا تقولُ
الْقَوْمُ قَوْمٌ فَاحفَظْ لِذَا وَذِي
يَقْبُلُ أَنْ فَإِنَّهُ الْمُنَكَّرُ
مَعْرِفَةً أَولَاهَا الضَّمِيرُ
وَاسْمُ إِشَارَةٍ كَذَا الْمُوصَولُ
أَنْتَ مُحَمَّدٌ وَهَذَاكَ الَّذِي
وَكُلُّ شَائِعٍ فِي الْجِنْسِ يُذَكَّرُ

العطف

فِي الْحُكْمِ وَالْإِعْرَابِ لِلْمُعْطَوْفِ
وَأَوْ وَأَمْ وَهَنْتِي أَيْضًا أَمَّا
تَعْطُفُ فِي إِعْرَابِهِ لَا حَكْمِهِ
وَزَارَ صَالِحًا أَوْ زَيْدًا ثَامِرُ
وَلَمْ يَقُمْ عَمْرُ وَلَمَّا يَأْمِرِ
فَالْوَاوُ قَدْ أَنْتَ لِلْجَمْعِ الْمُطْلَقِ
وَثَمَّ لِلتَّرَاجِي وَالتَّرْتِيبِ
وَأَوْ لَمَا يَسْأَحُ لَا التَّحْرِيْجِ
كَفَادِ أَوْ مُنَّ عَلَى الْأَسِيرِ
كَجَاءَتْ مِنْ أَبِيكِ أَمْ أَخِيكِ؟
نَحْوَ أَذِي مِنْ خَشِبٍ أَمْ طِينٍ؟
عَنْ خَطِيْمِ مِنْ بَعْدِمَا إِيجَابِ
مِنْ بَعْدِمَا نَفِيْ أَتَى لِلْعِلْمِ
وَبَلْ وَلَكِنْ دُونَمَا إِفْرَادِ
وَالْعَطْفُ ذَا التَّابِعُ بِالْحَرْوَفِ
حَرْوَفُ الْعَطْفِ وَفَاؤُثُمَّ
وَبَلْ وَلَكِنْ ثُمَّ هَذِهِ
تَقُولُ جَاءَ خَالِدُ وَعَامِرُ
وَأَمْزِبُ مَعْرُوفٍ هَنَالِيْكَ مُنْكِرِ
وَخَذْ هَنَا مَعْنَى حَرْوَفَ التَّسْقِيْقِ
وَالْفَاءُ لِلتَّرْتِيبِ وَالْتَّعْقِيْبِ
وَهَنْتِي لِلْغَايَةِ وَالْتَّدْرِيْجِ
عَلَى الإِبَاحَةِ أَوْ التَّخْيِيرِ
كَذَاكَ لِلشَّكِّ وَلِلْتَّشْكِيْكِ
وَأَمْ أَنْتَ لَطَبِّ التَّعْيِينِ
وَلَا لَرَدُّ الْحُكْمِ لِلصَّوَابِ
وَبَلْ وَلَكِنْ مَثِيلَ لَا فِي الْحُكْمِ
وَلَا لِقَصْرِ الْقَلْبِ وَالْإِفْرَادِ

التوكيد

معرفةً بالفاظ تفيدُ
وأكتئعُ وأبتئعُ وأبصعُ
مؤكداً في خضه ونصبهِ
وإن زيداً نفسةً قد يطمعُ
أوثنَ أو أجمعَ لغير الواحدِ
أنفسهما هنا مجاهدانِ
أعينهنَ عندي حاضراتُ
كلا وكلتا للمتشي أكيدِ
وجمَعُ أجمعون للتعلُّدِ

واباعٌ مخصوصٌ التوكيدُ
النفسُ والعينُ وكلُّ أجمعُ
ويتبعُ التوكيدُ في إعرابهِ
ورفعهِ ك جاء القومُ أجمعُ
والنفسُ والعينَ وجوباً أفرد
بوزن أ فعل كما الزيدانِ
وال القومُ أنفسهم كما الهنادُ
وكلُّ للجمع أنت الواحدِ
وأجمعُ جماءُ ذي المفردِ

البدل

بالحكم دون رابطٍ معدودٌ
بعضٍ من كلٍّ وكذا اشتمالُ
في خضهِ ورفعهِ والجزمِ
وكم أفادني الشيوخُ علمُهمِ
فتبدلُ البعضَ تقولُ نصفةٌ
كنحو جاءت الرومُ الأعرابُ
كلٌّ من كلٍّ جاء في كلٍّ محلٌّ
عن بدلٍ عطفٍ بيانٍ اشتهرَ

والبدلُ ذا التابعُ المقصودُ
كلٌّ من كلٌّ وكذا إيدالُ
وهو كبدلٍ في كلٌّ حكمٌ
تقول قد أتانا زيدٌ عمهُمْ
وقد أكلنا عندهِ رغيفَهُ
فذلك النسيانُ والإضرابُ
وهكذا عطفُ البيانِ كالبدلُ
فنحوز زارنا أبو حفصِ عمرٌ

عطف البيان

من المتبوعات عطفُ البيانِ
والقائدُ خالدُ بنُ الوليدِ

مُوضِحٌ أو مخصوصٌ الأعيانِ
كمثل (يسقى من ماءٍ صديد)

مُوافِقاً مَبْتُوِعَه مَا يَلِي
وَبَعْدَ أَيْ لِتَفْسِيرِ الْعِبَارَةِ
وَكَنْيَةُ وَلَقْبُ فِي الرِّسْمِ
يَلِيهِ فِي تَنْكِيرِهِ وَالْمَعْرِفَةِ
وَالْعَكْسِ وَالْإِعْرَابِ فِي التَّقْرِيرِ

وَكُلِّ إِسْمٍ جَامِدٍ جَاءَ يَلِي
مَحْلَى أَلْ بَعْدَ إِسْمٍ إِلَشَارَةٍ
كَذَاكَ بَنْتُ وَابْنُ بَعْدَ الْإِسْمِ
كَذَلِكَ الْمَوْصُوفُ مِنْ بَعْدِ الصَّفَةِ
وَالْجَمْعِ وَالْإِفْرَادِ وَالتَّذْكِيرِ

المنصوبات

يَجْمِعُهَا قَوْلٌ مَفِيدٌ مُختَصَرٌ
أَوْ مَعَهُ رَابِعُهَا مِنْ أَجْلِهِ
وَسَادِسُهُ هَنَا ظَرْفُ الْمَكَانِ
ثُمَّ التَّمْيِيزُ وَالْمُسْتَشْنَى تَاسِعاً
اسْمُ لَا وَإِنَّ ثَانِيَهَا عَشَرَ
فِي كَانِ وَالْتَّابِعُ رَابِعُ الْعَشَرِ
لَتْزَعُ خَافِضٌ فَاحْفَظْ لَذَا تُصْبِنْ

مَنْصُوبُ الْأَسْمَاءِ هَنَا خَمْسَةُ عَشَرَ
قَلْ مَصْدَرُ كَذَاكَ مَفْعُولُ بِهِ
وَخَامِسُ أَتَى ظَرْفُ الزَّمَانِ
وَالْحَالُ عُدَّهَا فِي هَذَا سَابِعَا
وَالْعَاشرُ الْمَنَادِي وَالْحَادِي عَشَرَ
وَثَالِثُ مِنْ بَعْدِ عَشَرِ الْخِبْرِ
وَخَامِسُ مِنْ بَعْدِ عَشَرِ مَا انتَصَبْ

المصدر

الْمُطْلَقُ الْمَنْصُوبُ وَهُوَ يَصْدُرُ
كَعِلْمَ يَعْلَمُ صَارَ عِلْمًا
وَعَدَهُ حَسَابًا مَعْنَوِيًّا
كَذَامِيَّنْ كَمْثُلْ قَدْقَضَى
وَحَدَّهُ حَدَّيْنِ ثُمَّ غَرَّمَا
وَمُضْمِرٌ مِنْهُ كَذَا إِشَارَةً
وَذِي مَضَافَةٌ لِمَصْدِرٍ فَقْلَنْ

أَوْلَاهَا الْمَفْعُولُ وَهُوَ الْمَصْدَرُ
فِي ثَالِثِ التَّصْرِيفِ جَاءَ اسْمَا
وَنَحْوَ عَدَّ عَدَّا ذَا الْفَظْيَّ
وَهُوَ مَؤْكِدٌ كَمْثُلْ مَا مَاضِي
قَضَاءَ عَادِلٍ قَضَاءَ مَبْرَمَا
وَنَابَ عَنْهُ عَدَّ وَآلَةُ
وَاسْمٌ لِتَفْضِيلِ كَذَا بَعْضٌ وَكُلُّ

وقد أحبَّ ليلى كُلَّ الْحَبْ
ومرَّةً وحْدَهَا يَحْدُثُ

قد ضربوا زيداً أشدَّ الضربِ
وحَلَّهُ سوطاً وذاك الحَدُّ

المفعول به

فَعْلٌ لِفَاعِلٍ ذَا مَفْعُولٍ بِهِ
فَاعِلٌ بِهِ وَمَصْدِرٌ لِإِسْمٍ
وَفَهْمٌ عَلَيْكَ ذَا يَا وَاهِمٌ
وَنَحْوِ إِيَّاكَ أَتَيْتُ مَضْمُرٌ
كَالْهَاءِ فِي قَدْ زَرْتُهُ وَالْمُنْفَصِلُ
إِيَّاهُ إِيَّاهَا كَذَا إِيَّاهُمَا
إِيَّاكِنْ إِيَّاهُمْ كَذَا إِيَّاهُمْ
إِذَا أَتَى الْفَعْلُ هَنَامُوصُولًا
كَنْحُولَمْ يَنْسِ لَهُمْ مَعْرُوفًا
كَمُثْلٍ مَا أَجْمَلَ جَوَّ الْمَغْرِبِ
كَأَكْرَمَنَ الصَّائِبَ الْمَسْدَداً
كَأَدْرَكُوا أَنْكَ أَنْتَ الْأُولُ
فَعْلٌ لَهُ عَكْسٌ هَذَا الَّذِي عَلَا
مَنْ تَكْرُمْ نَكْرُمْ وَكَذَا مَفْعُولٌ
كَأَخَامَنْ تَعْطِي يَازِيدُ أَعْطِ
إِذَا أَتَى مَفْعُولًا فِي الْكَلَامِ
كَأَيْنَ نَمَتْ؟ وَكَمَنْ أَتَيْنَا؟
وَكَمْ فِي الْإِخْبَارِ فَكَنْ عَلِيمًا
أَتَى بِالْفَاءِ نَحْوَ دَارَأَفَاشِرِ

وَالْاسْمُ الْمَنْصُوبُ الَّذِي جَرَى بِهِ
وَانْصَبَ بِفَعْلٍ مَتَعَدِّدٍ وَاسْمٍ
لِلْفَعْلِ نَحْوِ يَفْهَمُ وَفَاهِمٌ
وَنَحْوِ قَدْ أَتَيْتُ زِيدًا ظَاهِرٌ
وَهُوَ هَنَا قَسْمَانِ ثُمَّ الْمُتَصَلُّ
إِيَّاهِي إِيَّاهَا أَتَى إِيَّاهَا كَمَا
إِيَّاكِ إِيَّاكِ أَتَى إِيَّاكِمْ
وَيُسْبِقُ الْفَعْلُ هَنَا الْمَفْعُولًا
بَأْنَ وَلَمْ وَقْدَ وَسَنْ وَسَوْفَ
وَاللَّامُ فِي قَسْمٍ وَمَا تَعْجِبِ
كَذَا إِذَا الْفَعْلُ أَتَى مُؤَكَّدًا
كَذَا مَفْعُولُ الْمَصْدَرِ الْمُؤَوَّلُ
وَوَاجِبُ تَقْدِيمُ مَفْعُولٍ عَلَى
شَرْطٍ كَمَنْ وَأَيْنَ كَمَا تَقُولُ
إِذَا أَضْفَتَهُ إِلَى اسْمِ الشَّرْطِ
كَذَاكَ قَدْمَ اسْمَ الْاسْتِفْهَامِ
مَنْ وَمَتَى وَمَا وَأَيْنَ وَأَيْنَ
وَبَعْدَ أَمَّاكَ (أَمَّا الْيَتِيمَ)
كَذَاكَ إِنْ يُنْصَبَ بِفَعْلٍ أَمْ

المفعول فيه

ظروف الزمان والمكان

والاسم الموصوب من الزمان
كنحو اليوم ليلة وغدوة
وسحراً كذا مسأةً أبداً
تقولُ زرْتُ اليوم عمرًاً وغداً
والاسم الموصوب من المكان
كتحتَ فوقَ ومعَ قدامَ
وراءَ تلقاءَ ثمَّ حذاءَ
شمالَ دونَ وكذاكَ بعْدَ
كذا الذي وكل المهامِ
ومبهم المقدار في المساحةِ
كذا مصوغ مصدرٍ من عاملٍ
وناب عنها مصدرٌ وصفةٌ
كنحو زرْتهم قدوةَ الضيفِ
وقدمشيت نحوهم طويلاً
وانصب هنا للمعربات منها
مع بقاءِ نيةِ الإضافةِ
كمثيل قولهِ (للهِ الأمرُ
وجُرَاهَا بِمِنْ بلا اشتباهِ

على تقدير في ظرف الزمان
ويخْرَةً غداً صبا حائِتَةً
وقتاً كذا حيناً كذاكَ أمداً
زيداً ولن أزورَ عمرًاً أبداً
على تقدير في ظرف المكانِ
وخلفَ أعلى وهنا أمامَ
ويمنَةً ويسْرَةً إزاءَ
هناكَ قبلَ وكذاكَ عندَ
مشابهةً للستةِ الجهاتِ
كفرسخٍ وميلٍ في المسافةِ
كقد جلست مجلسَ المحاملي
كُلُّ وبعضُ عددٌ إشارةُ
كُلَّ النهار بعْضَ هذا الصيفِ
وخمسَ ساعاتٍ عشرينَ ميلاً
مضافةً فإن قطعتَ عنها
فابنٍ على الضمِّ لذى المضافةِ
من قبلٍ) والمرادُ ذاكَ النصرُ
كمثل (ما لها من دونِ اللهِ)

الحال

والحالُ الاسم الموصوب المفسَّرُ
لوضع هيئةٍ وهو مُنَكَّرٌ

ك جاء حاملاً للحرب سيفا
فاعلاً أو مبتدأ أو مفعولاً به
وخالف الحال في هذا للصفة
ك قوله لميٌّ موحشاً طلباً
ونادراً في أول الكلام
ك جاء ماشياً يعاني حملةً

أوما أتاك في جواب كيف
وهو مبين لحال صاحبة
والحال لا يأتي لغير المعرفة
إلا إذا ساغ ابتداؤها الجملة
والأصل أن يأتي في التمام
وجاء الحال مفرداً وجملةً

التمييز

لمبهم الذواتِ ذا المميزُ
بمعنى من يُبيّنُ الذاتَ والنسبَ
من مبتدئٍ ومفعولٍ وفاعلٍ
ونعمَ بثسَ حبٌ في التمثيلِ
ك كم كتاباً يافتى أما مامي
ومفرداً كبعث الفانيمرة
وضاق زيدٌ بعد عمرٍ وصدراً
وقد غدا شهرَ منهم اسمًا
وحبذا ونعم زيدٌ حالاً
والحالُ مشتقاً ك جاء عامداً
أو بإضافةٍ ك أرطالي عسلٌ

والاسمُ المنصوبُ الذي يُميّزُ
لعددٍ وزنٍ أو قدرٍ حسبٍ
ومنه ما يوصفُ بالمحوّلِ
وجاء بعد فعل التفضيلِ
كذاك بعدكم الاستفهام
ولا يكونُ قطُّ إلا نكرةً
ورطلٌ زيتاً عندنا لا تمرا
وياعنا زيدٌ بغير الـ حما
وحارتُ أكثرُ منهم مالاً
والأصلُ في التمييز يأتي جاماً
وجريدةً بمن كألفٍ من إبلٍ

الاستثناء

ونحوها فذلك المُستثنى
غيرُ كذا و هذه أسماءُ
فعلانٌ ها هنا وأمّا الباقي

وما ب إلا ها هنا يُستثنى
كذا سوى سوى أيضاً سواءً
وليس لا يكون باتفاقٍ

حاشا عدا خلا هنا فعليه
وإن أتى الكلام تاماً موجباً
كتنحو قام القوم إلا زيداً
وإن أتى منفياً الكلام
بالنصب مستثنى بـ إلا والبدل
كم ما أتى القوم هناك إلا
وإن أتاك ناقصاً منفياً
فاعربه هنا بحسب العامل
كم رأيت إلا زيداً هنا
وأمّا الأسماء إذا يُستثنى
 مجروراً دائمًا على الإضافة
تعرّب إعراباً ما بعد إلا
تقول جاء القوم غير عمري
ولم أبع للقوم غير حارث
أما المستثنى بالأفعال طرراً
واخفظ بها حرفًا كـ حاشا الحُرّ

في النصب أو معها ما أو حرفية
فالنصب مع إلا يكون واجباً
وجاء النساء إلا هنا
 تماماً هنا فاجعله يا همام
 وجهها هنا بحسب ما يقضي المحل
 سعداً أو سعداً بعد ما تعلّى
 كـ ما رأيْتُم إلا علياً
 ما كان من مفعولي أو من فاعلٍ
 ولم يقم إلا على قبلنا
 بها هنا فأعرب المستثنى
 إليها أمّا هذه المضافة
 في كل الأحوال كما تجلّى
 ولم يطُب للأكل غير تمرٍ
 وما أتى أهله غير الوارث
 فانصب كـ جاء القوم حاشا عمرًا
 كذا عدا خلاف في هذا الأمرِ

باب لا النافية للجنس

اسمًا ويئنَى بشرطِ خمس
ويسبقُ اسمها الزاماً خبراً
فلا كمثل إنّ في التعبيرِ
ودونما اقترانها بالجارِ
وارفع بفصلِ الاسم يا محمود
لا عندهم مالٌ ولا فضولٌ

وانصب بـ لا نافية للجنس
بيasher اسمها لها منكراً
مرفوعاً جاء أيضاً بالتنكير
وتأتي لـ من غير ما تكرار
مثاله لا رجل موجود
مكرراً لا هنا تقؤ

لها إذا ما شئت ذاً أو أهملِ
لارجلُ في دارهم ذاك وذا
إعمالها أو مثل ليس تعملُ
رفعاً ونصباً وكذا بنتوهُ
بالابتداء أو اسم لا فاحفظهما
على البناء والرفع فيه واختصرْ
بالنصب هاهنا وهذا الصرفُ
كذا شبهاً بالمضافِ وانصبِ
ولامهينَأَنفَسَه كريمُ

وإن تباشر وتكرز أعملِ
لارجلَ في دارهم ولا كذا
ولا إذا ما أهملت قد أبطلوا
وفي اسم لاثانيةً وجوهُ
عطفاً على محلٍ كلٍّ منها
وعند إلغاء لـلا هنا اقتصرْ
إذ ليس ما يصلح فيه العطفُ
وإن أتي اسمها مضافاً فاعربِ
كتحو لا أنا جود ذميْمُ

المنادي

لكل قسم هاهنا أحكامُ
بالضمّ نحو قولُ ياربُ ثُبنا
بالألفِ والواو مبنياً
من دون وصفٍ نحو يا مولودُ
عظيمَا خلقه غداً مددوداً
كذا المضافُ أو مثلُ المعدودِ
لاغيره وهذا حكمٌ واجبُ
وأيْ عبدَ الرحيمَ من تنادي؟
هلاً ذكرتَ يا هديتَ الأجلاء؟
بالرفع أو على المحلِ فانصبِ
ولم يكن جاء بلام وألفٍ
كتحوي أَحمدُ جارَ الحلبيَ
كتحو قوله يأثِيْها النبيَ

ثم المنادي وله أقسامٌ
فالعلمُ المفردُ هذا يئنَى
كذاك يازيدونَ يازيدانِ
كذا منكَرْ هنا مقصودُ
فإن وصفت جاز يا مولوداً
أما المنكَرُ غيرُ المقصودِ
مضافاً هاهنا فهذا ينصبُ
تقؤُلُ يارحيمَا بالعبادِ
واغافلأً وقد أساء العملَ
وتتابعَ المبنيَ منه أعرَبِ
وتتابعَ المبنيَ هذا إن يُضفَ
فالنصبُ واجبُ على المحلِ
ونعَت أي بالرفع دوماً أعرَبِ

من المبنيِ أو عطفاً بغير أَن
كَنْهُو يَا عَكْرَمَةُ أَبَا عَمْرٍ
مَفْتُوحَةٌ وَمَنْ يُغَاثُ كُسْرَثٌ
كَيْالَلَّهِ لِلصَّفَارِ مِنْ لَهَا
بَوْيَا كَقُولَهُمْ وَامْضِجُعِي
أَلْفُ بَاخْرِ وَهَا فَأَشْغَلَتْ
وَأَوْلَادَهُ وَأَمِيرَ الرَّكَبَا

وَإِنْ يَكْ التَّابِعُ هَا هَنَا بَدْلٌ
فَأَعْطَهُ حَكْمَ الْمَنَادِيِ الْمُسْتَقْرُ
وَالْمُسْتَغَاثُ بِهِ بَالَّامْ أَتَثٌ
كَلَاهْمَا يَكُونُ مَجْرُوراً بِهَا
وَالنَّدْبُ ذَا الْمَنَادِيِ مَعْ تَفْجِيجٍ
وَحَكْمُهُ حَكْمُ الْمَنَادِيِ وَأَتَثٌ
تَقُولُ وَازِيدُهُنَا وَاحْرِبَا

المفعول له

لَهُ مَعْلَلٌ فَعَلَلَتْ قَوْلُ
وَقَدْ قَصَدْتَكَ ابْتِغَاءَ الْأَمْرِ
فِي الْوَقْتِ وَاتْحَادُهُ مَعَ فَاعِلٍ
كَنْهُو قَدِيزْ زُورَهُمْ لِلتَّمَرِ
أَوْ زَرْتَنَا إِلَّا كَرَامَ مَنَّا بَدَا

وَالْمَصْدُرُ الْمَنْصُوبُ ذَا الْمَفْعُولُ
قَدْ قَامَ زِيدٌ بِجَلَالٍ لِعَمْرِ
وَشَرْطُهُ اتْحَادُهُ مَعَ عَامِلٍ
وَالْأَفْاجِرَةُ بِحَرْفِ الْجَرِّ
أَوْ زَرْتَنَا الْيَوْمَ لِنَكْرَمْكَ غَدَا

المفعول معه

يُفْعَلُ بَعْدَ دَوْا وَمَفْعُولٌ مَعَهُ
مَعْ أَوْلِ لَا عَطْفٌ الْفَاعِلِيَّةُ
أَوْ اسْمٌ فَاعِلٌ كَمَا مَفْعُولُهَا
أَوْ مَكْرَهٌ أَوْ سِرُّهُ وَالْيَلَا
وَمَا لَكَ يَا زِيدُ وَزَهِيرَا
عَلَى الْأَصْحَاحِ مِثْلُ سَرْتُ وَالْقَمْزُ
إِذَا أَوْجَبُوا فِي الْأَوْلِ التَّوْكِيدَا
إِعْادَةً لِخَافِضِ مُبَانِ

وَالْاسْمُ الْمَنْصُوبُ الْمَبِينُ مِنْ مَعَةِ
إِنْ دَلَتِ الْوَاوُ عَلَى الْمَعِيَّةِ
مَسْبُوقَةً بِنَاصِبٍ كَفْعُلُهَا
كَسَائِرُ صَدِيقَنَا وَالْنِيلَا
وَجَاءَ كَيْفَ أَنْتَ وَعَمِيرَا
وَالْنَّصْبُ وَاجْبٌ كَسَرْتُ وَعَمْزُ
كَذَاكَ قَدْ مَرَّ بِهِمْ وَزِيدَا
بِمَضِمَرٍ مَنْفَصِلٍ وَالثَّانِي

وَخَالِدٌ إِلَى الرَّهَا وَبَكْرٌ
فَلِيُسْ مَفْعُولًا وَلَا كَمْثِيلٌ
إِذْ جَازَ فِيهِ هَا هَنَا الْوَجْهَانِ

وَالْعَطْفُ وَاجِبٌ كَسَار بَدْرٌ
إِذْ شَارَكَ الثَّانِي هَنَا بِالْفَعْلِ
جَاءَ رَئِيسُ الْقَوْمِ وَالْجِيشَانِ

باقي المنصوبات

كَ اخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ
وَكُنْ فِي الْاسْتِفْهَامِ لَا فِي الْخَبْرِ
كَذَا إِلْغَرَاءُ وَالْتَّحْذِيرُ فِي صُورَ
عَلَيْكَ الْاجْتِهَادُ إِيَّاكَ الْكَسْلُ
(نَحْنُ بْنُي ضَبْتَ أَصْحَابَ الْجَمَلْ)
وَأَنْتَ أَنْتُمْ بِفَعْلٍ أَضْمَرَا
كَأَنَا أَيُّهَا الرَّجَالُ مَعْنِي
وَالْغَهَافِي مَا بِخِيلٍ عِيسَى
مِنَ الْمَنْصُوبَاتِ كَمَا أَبْنَا
مِنْ بَعْدِ مَنْصُوبٍ أَيِّ تِلْكَ الْأَرْبَعُ

وَانْصَبْ بِنْزَعِ خَافِضٍ مِنْ بَيْنَا
وَانْصَبْ بِإِسْمٍ فَاعِلٍ وَمَصْدِرٍ
وَفِي تَعْجِبٍ كَمَا أَحْلَى الشَّمْرُ
كَاللَّهِ اللَّهِ وَدُونَكَ الْعَمَلُ
بِالْاِخْتِصَاصِ انْصَبْ هَنَا كَمَا مَثَلَ
بَعْدَ أَنَا وَنَحْنُ اسْمَاً ظَاهِرَاً
أَخْصُّ أَوْ أَعْنِي وَيَأْتِي مِنْ بَيْنِ
وَانْصَبْ بِمَا الْحِجَازُ مُثْلِ لِيَسَ
وَالْخَبْرُ فِي كَانَ وَاسْمِ إِنَّ
كَذَا إِذَا جَاءَتْ هَنَا التَّوَابُعُ

أحكام العدد والمعدود

خَالِفُهُ فِي الْجِنْسِ وَهُوَ مُطَرَّدٌ
وَمَيَّزَ وَامْعَدَ وَهَا بِالْجَرَّ
وَسَبْعَةَ رِجَالٍ لَا أَطْفَالٍ
بِالْفَتْحِ وَاسْتِشْنِ هَنَا الْاثْنَيْنِ
لَهُ عَلَى التَّمْيِيزِ ذَا وَأَعْرِبِ
كَمَا لَهُ خَمْسَ عَشْرَةَ بَتَّا
عَشْرَةَ عَنْ دَنَا كَذَا السَّابِعَةَ

وَكُلُّ مَعْدُودٍ أَتَى بَعْدَ عَدْدٍ
مِنَ الْثَّلَاثِ هَا هَنَا لِلْعَشْرِ
مَضَافَةً نَحْوَ (سَبْعَ لِيَالِ)
وَإِنْ تَرَكَبْ أَبْنِ لِلْجَزَائِينِ
وَأَفْرَدِ الْمَعْدُودَ فِيهَا وَانْصَبِ
كَلِي هَنَا خَمْسَةَ عَشَرَ بَيْتاً
وَقَلْ قَرَائُتُ الْقَصَّةَ الرَّابِعَةَ

عشرَ هنا ودُعْ هديت السادس
كذاك في التعريف والتذكيرِ
مطابقاً هنا كما الحادي عشرَ
مطابقاً هنا كما الثاني عشرَ

وافقاً لنا من الكتابِ الخامسَا
مطابقاً لهذا في التذكيرِ
كما تقول دائمًا أحد عشرَ
وثنتا عشرةَ كذاك اثنا عشرَ

ما يعمل من الأسماء عمل الفعل

في معمولاتها ما الفعلُ يعملُ
ووَيٌّ وَاهَا وَشَانٌ ذَوَمَةٌ
كمثل (أَكَلُهُمْ أَمْوَالَ النَّاسِ)
(إِطَاعَمٌ فِي يَوْمٍ) هنا كال فعل
على الإطلاق أو جبوا له العملُ
ومكرِّمٌ منْ كَانَ عَنْهُ راحلا
من دون أَلْ هنَا والاستقبالِ
أو مخْبِرٌ عَنْهُ بِذَا الْكَلَامِ
كما أَقَادُمْ زِيدٌ إِلَيْكُمَا؟
يكونُ كال فعل في ذي المعاملة
أو ك ضروبٍ حينها رجالها
كَنْحُو مَعْرُوفٌ سَوِيدُ الْكَاهْلِي
بِاسْمٍ لفَاعِلٍ أَتْ مُشَبَّهٌ
لَا حَادِثٌ كالفعل يضمحلُ
وَحْسَنٌ وَجْهُ فَتَى الْأَحْلَامِ
وَلَا مُضْمِرًا حَوَاهُ الْعَامِلُ
مُنْكَرٌ أَفِي حُكْمِكَ العَزِيزِ
مَعْرُفٌ أَهْنَا لَذَا الْمَعْمُولِ

وسْبُعَةٌ من الأسماء تفعلُ
اسْمٌ لفَعْلٍ مُثْلِهِاتٍ وَصَةٌ
والمُصْدُرُ المضَافُ في الأساسِ
أو مُصْدُرٌ مُنْوَنٌ كمثلِ
واسْمٌ لفَاعِلٍ فِي إِنْ كَانَ بِأَنْ
كَ القاتلينَ الْمَلَكُ الْحُلَاجِلَاءِ
وَلَا أَنْ يَكُونَ ذَالِلحَالِ
مع نَفِيٍّ أو وَصْفٍ أو اسْتِفَاهَمَ
كَنْحُو (ما وَافِ بِعَهْدِي أَنْتَمَا)
وَكُلُّ إِسْمٍ جَاءَ لِلمُبَالَغَةِ
كمثل (لِبَاسِ الْهَاجِلَاهَا)
واسْمٌ لِمَفْعُولٍ كِإِسْمِ الْفَاعِلِ
كالفعل أَيْضًا صَفَةٌ مُشَبَّهَةٌ
عَلَى ثَبُوتِ وَصْفِهِاتِ دُلُؤِ
كَنْحُو طَاهِرٌ ثُوبُ الْفَلَامِ
فِي إِنْ رَفَعَتْ مَعْمُولًا فَاعِلًا
فَانْصَبَهُ إِنْ شَتَّ عَلَى التَّمِيزِ
وَلَا فَانْصَبَهُ كَمَا الْمَفْعُولِ

للوصفِ نحو حسنُ الظَّرَافَةِ
لمضمر فيه يكون رافعاً
والرجلان أفضلاً الأبطالِ
والمسلمات الفضليات عندنا
وهنَّدَ أحلَى وأجلَّ السُّمْرِ

أو جرَّهُ إن شئتَ بالإضافةِ
واسمه لتفضيلِ أباك سابعاً
ك المؤمنون أفضلُ الرجالِ
كذازيدان الأفضلان بعدها
وعمر وأنقى من أخيه البكرِ

المجرورات

وبإضافةٍ عليه تجري
كمكر الليلِ أو دار السلامِ
وبابِ بَرِّ وبصيصُ جمرِ
ك خارج الزروع لا العروضِ
فمن أرادها عليه عوَّلاً
سبحانه ذي المجدِ والكمالِ
على نبيِّنَا ليوم الحشرِ

و جُرَّ مجرور بحرف جرٌّ
بمعنى في ومعنى من واللامِ
وثوبُ خرزٌ وغلامُ عمرو
كذاك جُرَّ تابعُ المحفوضِ
ثم حروفُ الجرِّ جاءت أولاً
تمَّت بحمدِ اللهِ ذي الجلالِ
وصَلَّى اللهُ ما تغنى القُمرِي

وتمَّ الفراغ من نظمها فجر يوم الخميس
١٠ شوال ١٤٢٤ هـ = ١١/٤/٢٠٠٣ م

(الفهرس)

الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة
	السعى الحثيث إلى فقه المواريث
١٧	المقدمة
١٨	أسباب المواريث وشروطه وموانعه
١٨	أقسام الوراثة : — الوراثون من الرجال
١٨	— الوراثات من النساء
١٩	أصحاب الفروض والتعصيب
١٩	من لا يحجب من الوراثة
٢٠	ميراث ذوي الأرحام
٢٠	أقسام الفروض
٢١	فرض النصف والربع والثمن
٢١	فرض الثلثين والثلث والسدس
٢٤	باب الحجب
٢٤	ميراث الحمل والمفقود والختن والغرقى
٢٦	حساب المواريث
٢٧	الخاتمة

الوصول إلى نظم علم الأصول	
المقدمة (حد علم الأصول)	٣٣
الباب الأول: في الأدلة	
— الكتاب	٣٣
— السنة	٣٤
— الإجماع والقياس	٣٥
— المصالح المرسلة، سد الذرائع	٣٧
— العرف، شرع من قبلنا	٣٧
— الاستحسان، الاستصحاب	٣٧
الباب الثاني: في الحكم والحاكم والمحكوم	٣٨
— الحكم الشرعي (أنواعه خمسة)	٣٨
— الحكم الوضعي، الشرط والمانع والسبب	٣٨
— الصحة والبطلان، العزيمة والرخصة	٣٩
باب دلالات الألفاظ	٣٩
— المجمل والبيان	٣٩
— النص والظاهر والمؤول، العام، الخاص	٤٠
— المطلق والمقييد، الأمر، النهي، المنطق والمفهوم	٤١
— دلالة العبارة ودلالة الإرشاد	٤٢
— دلالة الاقتضاء، دلالة النص	٤٢
باب تعارض الأدلة والترجيح	٤٢
باب الاجتهاد والتقليد	٤٣
الخاتمة	٤٤

إلبريز في نظم كتاب الوجيز في القواعد الفقهية	
المقدمة	٤٧
القواعد الكبرى	٤٧
— قاعدة: (الأمور بمقاصدها)	٤٧
— قاعدة: (الضرر يُزال)	٤٨
— قاعدة: (المشقة تجلب التيسير)	٤٩
— قاعدة: (اليقين لا يزول بالشك)	٤٩
— قاعدة: (العادة محكمة)	٥١
القواعد الصغرى	٥١
الخاتمة	٥٤

العنف القراء في علم الاصطلاح

تمهيد	٥٧
أنواع الحديث من حيث الورود والثبوت	٥٧
— المتواتر	٥٧
— الآحاد (الغريب والعزيز، والمشهور)	٥٨
أنواع الحديث من حيث القبول والرد	٥٨
— المقبول: (الصحيح والحسن)	٥٨
— المردود: * الضعيف وأنواعه، التدليس	٦٠
* المنكر (رواية الفاسق)	٦٠
* المتروك والموضوع	٦٠
— المدحِّج، العالِي، النازل، ... المشتبه	٦١
أنواع الحديث من حيث الإضافة إلى القائل	٦٢

الصفحة	الموضوع
--------	---------

٦٢	— القدسي، المرفوع، الموقف، المقطوع
٦٣	صفة التحمل والأداء وشروطهما
٦٣	اللفاظ الجرح والتعديل ومراتبها
٦٤	الحديث المقبول من حيث العمل به وعدمه
٦٤	الخاتمة

رائعة الابتداء في نظم الأجرمية وقطر الندى

٦٩	تمهيد
٦٩	الكلام وما يتتألف منه وما يعرف به
٧٠	باب الإعراب والبناء والتقدير
٧١	علامات الإعراب
٧١	— علامات الرفع، والنصب
٧٢	— علامات الخفض، والجزم
٧٣	— الإعراب بالحركات والحرروف
٧٣	باب الأفعال
٧٤	— مرفوع الأسماء
٧٤	١ — الفاعل
٧٦	٢ — نائب الفاعل
٧٦	٣ — المبتدأ وخبره ونواصيهما
٧٧	٤ — كان وأخواتها
٧٧	٥ — إن وأخواتها
٧٨	٦ — ظن وأخواتها

الصفحة	الموضوع
٧٩	٧ - التوابع: * النعت
٨٠	* المعرفة والنكرة
٨٠	* العطف
٨١	* التوكيد، البدل، عطف البيان
٨٢	المنصوبات: * المصدر
٨٣	* المفعول به
٨٥	* التمييز، الاستثناء
٨٦	* باب لا النافية للجنس
٨٧	* المنادى
٨٨	* المفعول له، المفعول معه
٨٩	* باقي المنصوبات
٨٩	— أحكام العدد والمعدود
٩٠	— ما يعمل من الأسماء عمل العقل
٩١	— المجرورات
٩١	الخاتمة

